

جامعة الأزهر
حولية كلية اللغة العربية
بنين بجرجا

علم علل الحديث بين النظرية والتطبيق

كـه الدكتور

هشام سيد مرسي سلطان

أستاذ الحديث الشريف وعلومه المساعد في كلية أصول الدين والدعوة بأسبوط
جامعة الأزهر الشريف

العدد الثامن عشر

للعام ١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م

الجزء الرابع

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية ٦٩٤٠ / ٢٠١٤م

ISSN 2356-9050

الترقيم الدولي

المقدمة

الحمد لله تعالى على أن هدانا لخير دين وجعلنا من أتباع سيد الأولين والآخرين، وخاتم الأنبياء والمرسلين، المرسل للإنس والجن أجمعين، المبعوث رحمة للعالمين، أرسله الله تعالى بالسنة والقرآن العظيم، ليبشر بهما عباده المؤمنين، وينذر العصاة والكافرين، فكان ﷺ خير من تحمل الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الله عز وجل به الغمة، وترك لنا ما لو تمسكنا به لن نضل بعده أبدا كتاب الله تعالى وسنته ﷺ.

ثم أما بعد:

فمن خير ما تصرف إليه الأنظار، وتنشغل به الأذهان، وتنقضي في طلبه الأعمار، علم الحديث النبوي رواية ودراية، لذا أهتم به الكثير من العلماء جيلا بعد جيل، فبدلوا جل وقتهم، وقصارى جهدهم في حفظ سنة نبيهم ﷺ، وتفننوا في التأليف فيها وتباروا في التصنيف، فمنهم من جمع الجوامع في صحيحها، ومنهم من هذب الأحاديث وقام بتنقيحها، ومنهم من قعد القواعد، ووضع المبادئ التي حفظت لنا سنة نبينا ﷺ من كذب الوضاعين، وأقوال الجاهلين، وأوهام الرواة، وأخطاء الثقات، ولما كانت أخطاء الثقات من العلوم الدقيقة، والفنون اللطيفة، لم يتكلم فيه إلا الفحول من العلماء، والجهاذة من الفضلاء، الذين اجتهدوا في بيان خطئهم وإظهار عللهم التي تقدح في حديثهم، وتسقط مروياتهم، فألفت في هذا الفن الكتب الكثيرة، والمصنفات الفريدة والمفيدة من قبل علماء السلف والخلف، ومن باب الوقوف على فوائد وفرائد هذا العلم الدقيق قمت بإعداد هذا البحث المتواضع والمسمى ب"علم علل الحديث بين النظرية والتطبيق" كي أتعلم أولا فرائد هذا الفن، واسهم في نشر هذا العلم، راجيا من الله تعالى أن ينال القبول لدى طلابه، وتعم فوائده كل من احتاجه، ويوضع في ميزان حسناتي

فاللهم تقبل مني العمل، واغفر لي الزلل، وانفعني وطلاب العلم به اللهم آمين
فبسم الله تعالى أبدأ، وبه استعين، وعليه أتوكل، فهو نعم المولى

ونعم النصير.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يشتمل على ما يلي:

- ١- المقدمة: وفيها بيان لأهمية البحث وفوائده.
- ٢- المبحث الأول: وفيه التعريف بالعلة لغة واصطلاحاً.
- ٣- المبحث الثاني: أهمية علم علل الحديث.
- ٤- المبحث الثالث: ثمرة علم علل الحديث.
- ٥- المبحث الرابع: تاريخ علم علل الحديث.
- ٦- المبحث الخامس: أقسام العلة في الحديث.
- ٧- المبحث السادس: طرق معرفة العلة في الحديث.
- ٨- المبحث السابع: مؤسسو علم العلل وأئمة.
- ٩- المبحث الثامن: الأمثلة التطبيقية للعلة في الحديث.
- ١٠- المبحث التاسع: المصنفات في علم علل الحديث.
- ١١- الخاتمة: وفيها أهم التوصيات والنتائج المستفادة من هذا البحث.
- ١٢- فهرس المراجع.
- ١٣- فهرس الموضوعات.

هذا والله الموفق والمستعان وعليه التوكل وإليه المصير
فاللهم افتح علي فتوح العارفين وعلمني من علمك العظيم وانعني بما علمتني
وذكرني به وقت الحاجة يارب العالمين اللهم آمين.

إعداد

د/ هشام سيد مرسى سلطان

الأستاذ المساعد في كلية أصول الدين بأسسوط

قسم الحديث الشريف وعلومه



المبحث الأول التعريف بالعلة لغة واصطلاحاً

العلة في اللغة: قال ابن منظور: "علل: العللُ والعَلُّ: الشَّرْبَةُ الثَّانِيَةُ، وَقِيلَ: الشَّرْبُ بَعْدَ الشَّرْبِ تَبَاعاً، يُقَالُ: عَلَّلَ بَعْدَ نَهْلٍ. وَعَلَّهُ يَعْطُهُ وَيَعْلُهُ إِذَا سَقَاهُ السَّقَاةَ الثَّانِيَةَ، وَعَلَّ يَعْطُ وَيَعْلُ عَلًّا وَعَلَلًا، وَعَلَّتْ الْإِبِلُ تَعَلُّ وَتَعَلُّ إِذَا شَرِبَتْ الشَّرْبَةَ الثَّانِيَةَ. وقال ابن الأعرابي: عَلَّ الرَّجُلُ يَعْطُ مِنَ الْمَرَضِ"^(١).

وقال الفيروز آبادي "والعِلَّةُ، بالكسر: المرضُ. عَلَّ يَعْطُ، وَاغْتَلَّ، وَأَعْلَهُ اللهُ تَعَالَى، فَهُوَ مُعَلٌّ وَعَلِيلٌ، وَلَا تَقُلُّ مَعْلُولٌ، وَالْمُتَكَلِّمُونَ يَقُولُونَهَا"^(٢).

وقال الرازي [علل] [علل] ع ل ل: بنو العلات أولاد الرجل من نسوة شتى سُميت بذلك لأن الذي تزوج أخرى على أولى قد كانت قبلها ناهل ثم عَلَّ من هذه و العَلُّ الشرب الثاني يُقال عَلَّلَ بَعْدَ نَهْلٍ و عَلَّهُ أَي سَقَاهُ السَّقَاةَ الثَّانِيَةَ وَعَلَّ هُوَ بِنَفْسِهِ فَهُوَ مُتَعَدٍ وَلَازِمٌ تَقُولُ فِيهِمَا عَلَّ يَعْطُ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا عَلًّا فِيهِمَا وَالْعِلَّةُ الْمَرَضُ وَحَدَّثَ يَشْغَلُ صَاحِبَهُ عَنِ وَجْهِهِ كَأَنَّ تِلْكَ الْعِلَّةَ صَارَتْ شُغْلًا ثَانِيًا مَنَعَهُ عَنِ شُغْلِهِ الْأَوَّلِ وَاعْتَلَّ أَي مَرَضَ فَهُوَ عَلِيلٌ وَلَا أَعْلَكَ اللهُ أَي لَا أَصَابِكَ بَعْلَةٌ"^(٣).

وقال الزبيدي: " {العلُّ، والعلةُ مُحرَكةٌ: الشَّرْبَةُ الثَّانِيَةُ أَوْ الشَّرْبُ بَعْدَ الشَّرْبِ تَبَاعاً، يُقَالُ: { عَلَّلَ بَعْدَ نَهْلٍ، { عَلَّ بِنَفْسِهِ { يَعْطُ { وَيَعْطُ مِنْ حَدِّي ضَرْبٍ وَنَصَرَ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى، يُقَالُ: { عَلَّتْ الْإِبِلُ { تَعَلُّ، { وَتَعَلُّ: إِذَا شَرِبَتْ الشَّرْبَةَ الثَّانِيَةَ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: عَلَّ الرَّجُلُ يَعْطُ مِنَ الْمَرَضِ"^(٤).

وقال الدكتور/حمزة المليباري بعد ذكره تعريف علماء اللغة للعلة: "وعلى هذا فما مدى صحة إطلاق المحدثين وغيرهم "المعلول" على الحديث الذي فيه خطأ؟ وهل هو لحن كما صرح به كثير من المتأخرين؟ إذ لا تلاقي بين المعنى

(١) لسان العرب حرف اللام فصل العين "علل" ٤٦٧/١١.

(٢) القاموس المحيط باب اللام فصل العين ١٣٣٨/١.

(٣) مختار الصحاح باب العين مع اللام ٤٦٧/١.

(٤) تاج العروس فصل العين مع اللام "علل" ٤٤/٣٠.

الاصطلاحي والمعنى اللغوي؟ ففي القاموس: العلة المرض، علّ واعتلّ، وأعلّه الله فهو معلّ وعليل ولا يقال: معلول.

وقال الجوهرى في الصحاح: "والعلة: المرض، وحدث يشغل صاحبه عن وجهه، كأن تلك العلة صارت شغلا ثانيا منعه شغله الأول، واعتل، أي مرض، فهو عليل، ولا أعلك الله، أي لا أصابك بعلة، وعل الشيء فهو معلول^(١).

يعني من العلة، ونص جماعة من اللغويين أن المعلول ثلاثي، علّ الإنسان علة مرض، وعلّ الشيء أصابته العلة، علّ يعلّ واعتلّ أي مرض فهو عليل، وأعله الله، ولا أعلك الله أي لا أصابك بعلة. انتهى فهذا أصبح المعلول استعمالا صحيحا لغويا.

و أما قول بعضهم "معلّل" فهو على سبيل الاستعارة و إلا فهو من علله، بمعنى ألهاه بالشيء و شغله به^(٢)...^(٣).

وتعريف العلة في اصطلاح المحدثين هي:

قال ابن الصلاح: "معرفة الحديث المعلّل. ويسميه أهل الحديث: المعلول. وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: العلة، والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة، وهي عبارة عن أسباب خفية قادمة فيه. فالحديث المعلّل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها"^(٤).
قال صاحب الشذا الفياح: "النوع الثامن عشر: معرفة الحديث المعلل:

"ويسميه أهل الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس العلة والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة.

اعلم أن معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها وإنما يطلع عليه أهل الحفظ والفهم الثاقب وهي عبارة عن أسباب خفية غامضة قادمة فيه، فالحديث المعلل هو الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته إذ ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث

(١) هامش الصحاح مادة "علل" ١٧٧٣/٥.

(٢) فتح المغيث للسخاوي تحت المعلل ١/ ٢٢٥.

(٣) الحديث المعلول قواعد و ضوابط تحت معنى كلمة العلة في اللغة ٣/١.

(٤) مقدمة ابن الصلاح النوع الثامن عشر معرفة الحديث المعلل ١/ ٨٩، ٩٠.

الظاهر، ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم وغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه.

وكثيرا ما يعلنون الموصول بالمرسل، مثل أن يجيء الحديث بإسناد موصول ويجيء أيضا بإسناد منقطع أقوى من إسناد الموصول. ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جميع طرقه^(١).

ومن كلام العلماء يتبين لي أن العلة في الحديث هي: شيء قادح خفي يوجد في سند الحديث ومثله، سواء أكان الحديث صحيحا أم ضعيفا، فيصبح الصحيح ضعيفا بها، والضعيف يزداد ضعفه.

ولذا قال د/ حمزة المليباري في معنى العلة عند النقاد: من تتبع كتب العلل وأمعن النظر في محتواها وجد معنى العلة في هذه الكتب يدور على نقطة واحدة، وهي خطأ الراوي - سواء أكان ثقة أم ضعيفا، سواء أكان الوهم فيما يتعلق بالإسناد أم في المتن -، وذلك لأن هذه الكتب كانت مرتكزة على ذكر الأحاديث التي أخطأ فيها الثقة والضعيف غير الوضاع، سواء بسواء. وبالتالي يمكن تحديد معنى العلة في ضوء عمل النقاد بأنه عبارة عن خطأ الراوي، وأنه لا ينبغي حصر العلة في أحاديث الثقات وحدها، بل تنطبق العلة على ما رواه الضعيف أيضا.

غير أن خطأ الراوي الثقة يكون أعمض، وأخفى من خطأ الضعيف، وذلك واضح وجلي إذا اعتبرنا الأمر الغالب فيهما، وهو بالنسبة إلى الثقة كثرة الصواب، وبالنسبة إلى الضعيف كثرة الخطأ، وكل يقدر بقدر مروياته؛ ولذلك فإن ما تفرد به الثقة أو خالفه فيه غيره من الأحاديث، يميل القلب إلى تصديقه، ولا يكون خطؤه في ذلك سهل التسليم بالنسبة إلى الباحث العادي، حيث إن الأمر الغالب فيه هو الصواب، وأما الضعيف فلا يكون كذلك نظرا لكونه كثير الخطأ والوهم^(٢).

(١) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح ٢٠٢/١ مكتبة ابن رشد.

(٢) الحديث المعلول قواعد وضوابط ٥.

المبحث الثاني أهمية علم العلل

إذا كان كل علم يشرف بمدى نفعه ، فإنَّ علم علل الحديث يعد من أشرف العلوم؛ لأنَّه من أكثرها نفعاً ، فهو نوع من أجَلِّ أنواع علم الحديث ، وفن من أهم فنونه، قال الخطيب: ((معرفة العلل أجَلُّ أنواع علم الحديث))^(١).

وقال الإمام النووي: ((ومن أهم أنواع العلوم تحقيق معرفة الأحاديث النبويات، أعني معرفة متونها: صحيحها وحسنها وضعيفها ، متصلها ومرسلها ومنقطعها ومعصلها، ومقلوبها، ومشهورها وغريبها وعزيزها، ومتواترها وآحادها وأفرادها، معروفها وشاذها ومنكرها، ومعللها وموضوعها ومدرجها وناسخها ومنسوخها ...))^(٢).

فعلماء الحديث قد اهتموا بالحديث النبوي الشريف عموماً ؛ لأنَّه المصدر التشريعي الثاني بعد القرآن الكريم ، و قد اهتموا ببيان علل الأحاديث النبوية من حيث الخصوص ؛ لأنَّ بمعرفة العلل يعرف كلام النَّبِيِّ ﷺ من غيره ، وصحيح الحديث من ضعيفه ، وصوابه من خطئه ، قيل لعبد الله بن المبارك : هذه الأحاديث المصنوعة ؟ قال: ((تعيش لها الجهابذة))^(٣).

وذكر الإمام الحاكم : أنَّ معرفة علل الحديث من أجَلِّ هذه العلوم وقال : "معرفة علل الحديث ، وهو علم برأسه غير الصحيح و السقيم ، والجرح والتعديل"^(٤).

وعلم العلل ممتد من مرحلة النقد الحديثي الذي ابتدأت بواكيره على أيدي كبار الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، حيث كان أبو بكر الصديق وعمر الفاروق

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع تحت بيان علل المسند ١٨٨/٥.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج تحت المقدمات ٣/١. دار إحياء التراث العربي بيروت.

(٣) انظر: ابن عدى في الكامل في ضعفاء الرجال الباب السادس ١٩٢/١.

(٤) معرفة علوم الحديث ذكر النوع السابع والعشرين من معرفة علوم الحديث: "علل الحديث" ١٧٤/١.

رضي الله عنهما يحتاطان في قبول الأخبار^(١)، ويطلبان الشهادة على الحديث أحياناً؛ من أجل تمييز الخطأ والوهم في الحديث النبوي ، ثم اهتم العلماء به من بعد ؛ لنلا ينسب إلى السنة المطهرة شيء ليس منها خطأ. فعلم العلل له مزية خاصة، فهو كالميزان لبيان الخطأ من الصواب، والصحيح من المعوج.

ويزيد هذا العلم أهمية أنه من أشد العلوم غموضاً ، فلا يدركه إلا من رُزِقَ سعة الرواية ، وكان مع ذلك حاد الذهن ، ثاقب الفهم ، دقيق النظر ، واسع المعرفة بالأحاديث ، قال الإمام الحاكم : " إنَّ الصحيح لا يعرف بروايته فقط ، وإنما يُعرف بالفهم والحفظ وكثرة السماع ، وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة ، ليظهر ما يخفى من علة الحديث ، فإذا وُجد مثل هذه الأحاديث بالأسانيد الصحيحة غير مخرّجة في كتابي الإمامين البخاري ومسلم رحمة الله عليهما ، لزم صاحب الحديث التتقيب عن علته ، ومذاكرة أهل المعرفة به لتظهر علته"^(٢).

وقال الخطيب البغدادي: " في أن المعرفة بالحديث ليست تلقينا وإنما هو علم يحدثه الله في القلب أشبه الأشياء بعلم الحديث معرفة الصرف ونقد الدنانير والدرهم فإنه لا يعرف جودة الدينار والدرهم بلون ولا مس ولا طراوة ولا دنس ولا نقش ولا صفة تعود إلى صغر أو كبر ولا إلى ضيق أو سعة وإنما يعرفه الناقد عند المعاينة فيعرف البهرج والزائف والخالص والمغشوش وكذلك تمييز الحديث فإنه علم يخلقه الله تعالى في القلوب بعد طول الممارسة له والاعتناء به"^(٣).

وروى الخطيب عن علي بن المديني قال: "أخذ عبد الرحمن بن مهدي على رجل من أهل البصرة لا أسميه حديثاً قال: فغضب له جماعة قال: فأتوه فقالوا: يا أبا سعيد من أين قلت هذا في صاحبنا؟ قال: فغضب عبدالرحمن بن مهدي وقال: رأيت

(١) راجع: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي "هل كان الصحابة يشترطون لقبول الحديث شيئاً" ٦٦/١.

(٢) معرفة علوم الحديث ذكر النوع التاسع عشر من معرفة علوم الحديث: "معرفة الصحيح والسقيم" ١٠٨/١.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٤٢/٥.

لو أن رجلاً أتى بدينار إلى صيرفي فقال: انتقد لي هذا فقال هو بهرج يقول له: من أين قلت لي إنه بهرج؟ الزم عملي هذا عشرين سنة حتى تعلم منه ما أعلم"^(١).

وقال ابن رجب: ((وقد ذكرنا ... شرف علم العلل و عزته ، وأنَّ أهله المتحققين به أفراد يسيرة من بين الحفاظ وأهل الحديث ، وقد قال أبو عبد الله بن منده الحافظ : إنما خص الله بمعرفة هذه الأخبار نفراً يسيراً من كثير ممن يدعي علم الحديث))^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر : ((وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها ، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهماً ثاقباً ، وحفظاً واسعاً ، ومعرفة تامة بمراتب الرواة ، ومملكة قوية بالأسانيد والمتون ؛ ولهذا لم يتكلم فيه إلا قليل من أهل هذا الشأن : كعلي ابن المديني ، وأحمد بن حنبل ، والبخاري ، ويعقوب بن شيبه ، وأبي حاتم ، وأبي زرعة ، والدارقطني))^(٣). وليس يلزم كشف العلة لأول وهلة ولا لثانيها ولا ولا .. يقول الخطيب : " فمن الأحاديث ما تخفى علته ، فلا يوقف عليها إلا بعد النظر الشديد ، ومُضِيَّ الزمن البعيد"^(٤).

وعن علي بن المديني ، قال : "ربما أدركت علة حديث بعد أربعين سنة"^(٥).
وروى الإمام الحاكم عن عبد الرحمن بن مهدي قال : " لأن أعرف علة حديث هو عندي أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثاً ليس عندي"^(٦).
موضوعه: الأحاديث التي ظاهرها السلامة وبها علة خفية .

قال الإمام ابن رجب: " وحقاً إن هذا العلم رأس علوم الحديث وأوسعها وأخفاها وأدقها وأهمها ولولاه لاختلط الصحيح بالسقيم لأن الأصل في أحاديث الثقات

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٤٦/٥ ح ١٧٨٥.

(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب فصل في مصادر الترمذي بأقوال العلماء في الفقه وعلل الحديث ١/١١٥.

(٣) نزهة النظر ٢٢٦/١ تحقيق عبد الله الرحيلي.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٤٨/٥ ح ١٧٨٧.

(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٤٩/٥ ح ١٧٨٨.

(٦) معرفة علوم الحديث النوع السابع والعشرين : معرفة علل الحديث ١/١٧٥.

الاحتجاج بها والالتزام بقبولها وما يدخل عن طريق الثقات والحفاظ لا يدخل عن طريق الضعفاء والمجروحين، لأنه كما يقول الحاكم أبو عبد الله: "فإن حديث المجروحين ساقط واه وعلّة الحديث تكثر في حديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولا، وأما اتساع هذا العلم فسنرى - بعون الله ومشيبته - في مباحث أنواع العلل أن معظم علوم الحديث يدخل في العلل، فقد يعلل الحديث بالانقطاع أو الإرسال أو الإعضال أو الإدراج أو القلب، أو الاضطراب، ولكن الذي يميز علم العلل عن هذه الفروع، هو ما تتضمنه العلة من الخفاء إذ يقع الإرسال أو الانقطاع أو الإدراج في حديث الثقات ويصعب تمييزه والحكم عليه، وينظلي على أكثر المحدثين، حتى يتنبه جهابذتهم ونقادهم إلى هذا القادح الذي يتصف بالضعفاء"^(١).

وخلاصة القول أن القادح منه الخفي ومنه الجلي، ومنه ما كان في حديث الثقات، ومنه ما كان في حديث المجروحين والضعفاء. فما كان خفيا وفي حديث الثقات فهو داخل في علم العلل، ولا أنسى أن أقول: إن معيار خفائه سؤال الحفاظ عنه، ووروده في كتب العلل.

وأما ما نجده في كتب العلل من أحاديث أعلت بالجرح كأن يقال في أحد روايتها: متروك أو منكر الحديث، أو ضعيف، فيمكن حمل هذه القوادح على علم العلل وإحاقها به إذا وردت في أحاديث الثقات، كرواية الزهري عن سليمان بن أرقم، ورواية مالك عن عبد الكريم أبي أمية، ورواية الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى. فرواية هؤلاء الأئمة الجهابذة عن هؤلاء توقع كثيرين في العلة اعتمادا على تثبت هؤلاء الأئمة، ومكانة الزهري ومالك والشافعي تخفي أمر هؤلاء المتروكين والضعفاء.

وقد يلتبس أمر راو ما على أحد الحفاظ النقاد، فيروي عنه، ويكون الحديث معلولا بجهالة أمر هذا الراوي أو بنكارتة، ولا تدرك هذه الجهالة والنكارة إلا بمعرفة كبار النقاد"^(٢).

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب المطلب الثاني أهمية-علم العلل- واتساعه ٩/١.
(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب المطلب الثاني أهمية-علم العلل- واتساعه ٩/١.

إذن علم العلل يبحث عن أوهام الرواة الثقات ، ويعمل على تمحيص أحاديثهم وتمييزها ، وكشف ما يعتريها من خطأ ، إذ ليس يسلم من الخطأ أحد .
وهنا سؤال يطرح نفسه ، هل بنا اليوم حاجة إلى علم العلل ؟

لذا يقول أبو محمد عبد الله الجديع: " هل انتهى الزمن الذي يمكن فيه تمييز العلل الخفية للأحاديث؟. كذا قد يخيل لبعض الناس، وذلك لما رأوا في المتأخرين من ضعف المعرفة بهذا العلم، لكن إدراك أن الحاجة إليه لا زالت قائمة ، يوجب أن يكون في الأمة من يفهمه، ولو عجز عنه أهل زمان فلا يعني تعذره، بل الواجب تحصيله كسائر علوم الاجتهاد، فهذا علم قام على اجتهاد النقاد، وباب الاجتهاد لا يحل لأحد غلقه، وبقاء الحاجة علة بقائه، والحاجة لمعرفة الصحيح من السقيم من الحديث لم تنته، ونقد السنن المروية لم يزل"^(١).

وقال د/حمزة المليباري خلال كلامه عن ميدان وقوع العلة:

"يظن كثير من المتأخرين أن العلة لا تطلق على مرويات الضعفاء، وأن ميدانها مرويات الثقات، وفي تعريفهم للعلة إشارة إلى ذلك، وهو فيما قاله ابن الصلاح: "عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة في صحة الحديث، والحديث المعلل: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته مع أن ظاهره السلامة منها"^(٢).

فإذا كان القصد من سلامة الظاهر، وغموض السبب وخفائه أن يكون الحديث المعلول من مرويات الثقات، كما هو واضح من كتب المصطلح، فإن حديث الضعيف يخرج من تعريف العلة، وذلك بسبب هذا القيد، لكون الراوي ضعيفا، وبالتالي يتعين أن تكون مرويات الثقات هي ميدان وقوع العلة. ولعل مستندهم في ذلك، هو ما قد يفهم من ظاهر قول الإمام الحاكم: "إنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واه، وعلة

(١) تحرير علوم الحديث ٦/٣.

(٢) مقدمة ابن الصلاح تحت معرفة الحديث المعلل ٩٠/١.

الحديث تكثر في أحاديث الثقات؛ أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولا، والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير^(١). ولا شك في أنه يفهم من ظاهر هذا النص أن ميدان العلة هو أحاديث الثقات، دون أحاديث الضعفاء، إذ قال "ليس للجرح فيها مدخل" أي ليس لضعف الراوي مدخل في تعليل الحديث.

(١) معرفة علوم الحديث ذكر النوع السابع والعشرين من معرفة علوم الحديث: "علل الحديث" ١٧٥/١.



المبحث الثالث ثمرة علم علل الحديث

وثمرة علم علل الحديث حفظ السنة النبوية، ففي حفظه صيانة لها، ونصيحة للدين، وتمييز ما قد يدخل على روايتها من الخطأ والوهم، وكشف ما يعترضهم، وبيان الدخيل فيها، وبه تقوى الأحاديث السليمة؛ لبراءتها من العلل.

قال ابن رجب : " أعلم أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين: أحدهما: معرفة رجالهم وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هين، لأن الثقات الضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التوليف. والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على علل الحديث"^(١). وقال الحاكم : "إن الصحيح لا يعرف بروايته فقط، وإنما يعرف بالفهم والحفظ وكثرة السماع ، وليس لهذا النوع من العلم أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة ، ليظهر ما يخفى من علة الحديث"^(٢).

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب منهج ابن رجب في الباب الثاني من الكتاب ١/١٩١.
(٢) معرفة علوم الحديث ذكر النوع التاسع عشر من معرفة علوم الحديث: "معرفة الصحيح والسقيم" ١/١٠٨.

المبحث الرابع تاريخ علم العلل

تاريخ علم العلل مستمد من تاريخ علم الحديث الشريف، لأنه جزء من أجزائه وفرع من فروعه، لذا اهتم الصحابة رضي الله عنهم بنقل الأخبار والتثبت فيها، وكان من أشدهم في ذلك أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعلى بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم .

فقد روى الإمام مالك بسنده عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال: "جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها. فقال لها أبو بكر: مالك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله ﷺ شيئاً، فازجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله ﷺ أعطها السدس.

فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال مثل ما قال المغيرة. فأنفذه لها أبو بكر الصديق. ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب تسأله ميراثها فقال لها: مالك في كتاب الله شيء، وما كان القضاء الذي قضيت به إلا لغيرك، وما أنا برائد في الفرائض شيئاً، ولكنه ذلك السدس، فإن اجتمعتما فهو بينكما وأيتكما خلت به فهو لها"^(١).

فقد روى الإمام البخاري بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: كنت في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو موسى كأنه مدعور، فقال: استأذنت على عمر ثلاثاً، فلم يؤذن لي فرجعت، فقال: ما معك؟ قلت: استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع» فقال: والله لتقيم عليه بيئته، أمنكم أحد سمعه من النبي ﷺ؟ فقال أبي بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكننت أصغر القوم فقممت معه، فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك"^(٢).

(١) أخرجه الإمام مالك في كتاب الفرائض باب ميراث الجدة "صحيح" ٣/٧٣٢ ح ١٨٧١.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان باب التسليم والاستئذان ثلاثاً ٨/٤٠٤ ح ٦٢٤٥.

وروي عَنْ أَسْمَاءَ بِنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَقُولُ: "كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ، وَإِذَا حَدَّثَنِي غَيْرُهُ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، فَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيَقُومُ فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ" (١).

لذا فبداية مرحلة النقد الحديثي ابتدأت بواكيره على أيدي كبار الصحابة كأبي بكر وعمر وعلي (٢). فهم أول من فتنش عن الرجال في الرواية ، ويحثوا عن النقل في الأخبار . ثم تلقى التابعون عن الصحابة نقد الأخبار وتمييز الروايات ، كسعيد بن جبير ، والشعبي ، وابن سيرين ، وفي هذا العصر ازدادت الحاجة إلى النقد ، حيث طرأت أمور دعتهم إلى نقد المرويات وتمييزها ، فقد كثرت الفتن ، وتعددت الفرق ، وظهرت البدع والمحدثات ، كبدعة التشيع والخوارج ، وكثر المشتغلون بعلم الحديث ، واتسعت دائرتهم ، وزادت أعداد حملة الآثار ، ونشطوا للرحلة والطلب فدخل في ذلك من يحسن ومن لا يحسن، واختلفت أغراض الرواة، وتعددت (مشاربهم) (٣).

وفي عصر تابعي التابعين زادت الأمور السالفة خطراً ، فانتشرت البدع بشكل متزايد ، وظالت الأسانيد وكثر رجالها، فكثر الوهم.

أقسام العلة:

العلة منها ما هو قادح، أو غير قادح .

والعلة القادحة منها ما يقدح السند فحسب، أو يقدح السند والمتن معا: وبيان ذلك: أن الأصل في العلة إذا كانت في السند تقدح في المتن، لكن لما كانت الأحاديث والآثار، تأتي بأكثر من طريق انفصل الحكم على السند عن الحكم

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة باب ما يفعل من بلي بذنب وما يقول "حسن" ١٠٩/٦ ح ١٠٢٤٧.

(٢) راجع: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي "هل كان الصحابة يشترطون لقبول الحديث شيئاً" ٦٧، ٦٦/١.

(٣) العلة وأجناسها ٨.

على المتن؛ لأنه لا تلازم حينئذ بين السند والمتن، فقد يعل السند، ولا يعل المتن لمجيئه من طريق آخر غير معل.

قال الإمام الزركشي في نكته: "وَاعْلَمَ أَنَّ لِلْمُحَدِّثِينَ أَغْرَاضًا فِي صِنَاعَتِهِمْ احْتِاطُوا فِيهَا لَا يَلْزِمُ الْفُقَهَاءَ إِتْبَاعُهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَمِنْهُ تَعْلِيلُهُمُ الْحَدِيثَ الْمَرْفُوعَ بِأَنَّهُ رُوي تَارَةً مَوْفُوفًا وَتَارَةً مُرْسَلًا، وَطَعْنُهُمْ فِي الرَّوْيِ إِذَا انْفَرَدَ بِرَفْعِ الْحَدِيثِ أَوْ بِزِيَادَةِ فِيهِ لِمُخَالَفَتِهِ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ، فَلَا يَلْزِمُ ذَلِكَ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ، لِأَنَّ الْمُعْتَبَرَ فِي الرَّوْيِ الْعَدَالَةَ وَأَنْ يَكُونَ عَارِفًا ضَابِطًا مَتَقِنًا لِمَا يَرَوِيهِ، نَعَمَ إِذَا خَالَفَ الرَّوْيَ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ وَأَعْظَمُ مُخَالَفَةً مَعَارِضَهُ فَلَا يُمَكِّنُ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا وَيَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ قَدْحًا فِي رِوَايَتِهِ، كَقَوْلِهِمْ مَنْ لَمْ يَرَوْ عَنَهُ إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٌ فَهُوَ مَجْهُولٌ، وَمَنْ عَارَضَتْ رِوَايَتَهُ رِوَايَةُ الثَّقَاتِ فَهُوَ مُتَّهَمٌ، كُلُّ ذَلِكَ فِيهِ تَفْصِيلٌ، وَإِنَّمَا احْتِاطُوا فِي صِنَاعَتِهِمْ كَمَا كَانَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ يَحْلِفُ مِنْ حَدْثِهِ أَوْ يَطْلُبُ شَاهِدًا، وَكُلُّ ذَلِكَ غَيْرُ لَازِمٍ فِي قَبُولِ أَخْبَارِ الْأَحَادِ لِأَنَّ الْأَصْلَ هِيَ الْعَدَالَةُ وَالْحِفْظُ، وَالْفُقَهَاءُ لَا يَعْلَمُونَ الْحَدِيثَ وَيَطْرَحُونَهُ إِلَّا إِذَا تَبَيَّنَ الْجَرْحُ وَعِلْمُ الْإِتِّفَاقِ عَلَى تَرْكِ الرَّوْيِ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ مُنْقَطِعٌ وَمُرْسَلٌ وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ عِلَّةً إِذَا كَانَ الْمُرْسَلُ يَحْدُثُ عَنِ الثَّقَاتِ وَغَيْرِهِمْ، وَلَا يَكُونُ عِلَّةً مُعْتَبَرَةً إِذَا كَانَ الْمُرْسَلُ لَا يَرَوِي إِلَّا عَنِ الثَّقَاتِ، وَقُلْنَا إِنْ رِوَايَتُهُ عَنْهُ تَعْدِيلٌ وَعَلَى هَذَا دَرَجُ السَّلْفِ، فَأَمَّا إِذَا عَارَضَهُ مُسْنَدٌ عَدْلٍ كَانَ أَوْلَى مِنْهُ قَطْعًا، [وَأ] كَذَلِكَ قَوْلُهُمْ فَلَانَ ضَعِيفٌ وَلَا يَثْبُتُونَ وَجْهَ الضَّعْفِ فَهُوَ جَرْحٌ مُطْلَقٌ وَفِي قَبُولِهِ خِلَافٌ، نَعَمَ رُبَّمَا يَتَوَقَّفُ الْفُقَهَاءُ فِي ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَتَبَيَّنِ السَّبَبُ، وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ قَدْ عَلِلَ قَوْمٌ أَحَادِيثَ بِأَنَّ رِوَايَتَهَا عَنْ رَجُلٍ مَرَّةً وَعَنْ آخَرَ أُخْرَى وَهَذَا قُوَّةٌ لِلْحَدِيثِ وَزِيَادَةٌ فِي دَلَالَتِهِ صِحَّتِهِ وَمَنْ أَلْمَمَ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنْهُمَا.

(قوله) ثُمَّ مَا يَقَعُ فِي الْإِسْنَادِ قَدْ يَفْدَحُ فِي صِحَّةِ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ جَمِيعًا كَمَا فِي التَّعْلِيلِ بِالْإِرْسَالِ وَالْوَقْفِ إِلَى آخِرِهِ.
(قوله) وَمِثَالُ الْعِلَّةِ فِي الْمَتْنِ إِلَى آخِرِهِ فِيهِ أُمُورٌ:



أحدها: ما ذكره من تَغْلِيلِ رِوَايَةِ مُسْلِمَ بِأَنَّهَا رُوِيَتْ بِالْمَعْنَى مِنْ قَوْلِهِ :
"كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ"^(١)، يُؤَيِّدُهُ رِوَايَةُ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيَّ بِلَفْظِ "لَا يَجْهَرُونَ : بِ بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ".^(٢)، مَكَانَ " لَا يَقْرَأُونَ " قَالَ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ وَإِسْنَادُهَا صَحِيحٌ"^(٣).

وها هو / عادل بن عبد الشكور يذكر في تقسيمه للعلّة ما يلي:

١. تقسيمها - حسب أثر العلة - قسمين اثنين هما:

أ- علة قاذحة، كالإرسال في السند، وتغيير المعنى في المتن .

ب- علة غير قاذحة، كتعيين الصحابي .

وهذا التقسيم عبر عنه ابن حجر بـ: «مراتب العلل» .

٢. تقسيمها حسب موضعها إلى علل في السند وعلل في المتن.

أ- فمن علل السند: - رفع الموقوف ووصل المنقطع وإبدال راوٍ بآخر وإسقاط

راوٍ أو زيادته وإبدال سند بآخر أشهر منه، ونحو ذلك.

ب- ومن علل المتن: - إدراج متن بآخر، والرّواية بالمعنى مع تغيير المراد،

ومخالفة الصحابي لما رواه، والتّفرد بزيادة في المتن.

٣. تقسيم ينظر فيه إلى قوة تأثير العلة في الحديث على التالي:

أ- ما يغلب على الظنّ قبول علته.

ب- ما يغلب على الظنّ رده.

ج- ما يجزم برده.

د- ما يتوقف فيه لقوة تردده .

٤. تقسيم بالنظر إلى نوع العلة الظاهرة - وجعل كل قسم نوعاً من أنواع علوم

الحديث - ومن هذه الأقسام:

١- اختلاف الوصل والإرسال.

٢- المضطرب^(٤) .

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة ٢/١٢ ح ٩١٨.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣/١٧٩ ح (١٢٨٤٥) ١٢٨٧٦.

وأخرجه النسائي في كتاب الافتتاح باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم بالمعنى

٣/٤٨١ ح ٩١٥.

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي النوع الثامن عشر المعلل ٢/٢٠٩: ٢١٤.

(٤) قواعد العلل وقرائن الترجيح ١/٢٦.

وقال ا/محمود المنيواوي أبو المنذر في أقسام العلة وأنواعها:

"يمكن تقسيم العلة بعدة اعتبارات:

أ-تقسيم العلة بحسب تأثيرها.

فالعلة بحسب تأثيرها على قسمين:

١- علة قادحة: وهي العلة التي يُضعف الحديث من أجلها.

٢-وعلة غير قادحة: وهي العلة التي لا يُضعف بها الحديث.

ب- تقسيم العلة بحسب محلها.

فالعلة بحسب محلها على قسمين أيضاً:

١- علة في الإسناد: وهي العلة التي تقع في إسناد الحديث.

٢- علة في المتن: وهي العلة التي تقع في متن الحديث.

ج- تقسيم العلة بحسب تأثيرها ومحلها معاً.

من خلال التقسيمين السابقين يمكن لنا ظهور هذا التقسيم الثالث، وهذا

التقسيم هو الذي ذكره ابن حجر في نكته على ابن الصلاح فإنه قال:

" إذا وقعت العلة في الإسناد قد تقدح وقد لا تقدح وإذا قدحت فقد تخصه وقد

تستلزم القدح في المتن، وكذا القول في المتن فالأقسام على هذا ستة"^(١).

١- فمثال ما وقعت العلة في الإسناد ولم تقدح مطلقاً:

ما يوجد مثلاً من حديث مدلس بالعنفة، فإن ذلك علة توجب التوقف عن

قبوله، فإذا وجد من طريق أخرى قد صرح فيها بالسماع تبين أن العلة غير قادحة.

وكذا إذا اختلف في الإسناد على بعض رواته، فإن ظاهر ذلك يوجب التوقف

عنه، فإن أمكن الجمع بينها على طريق أهل الحديث بالقرائن التي تحف الإسناد

تبين أن تلك العلة غير قادحة.

٢-ومثال ما وقعت العلة فيه في الإسناد وتقدح فيه دون المتن:

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر الفصل الأول: في تنكيت الحافظ ابن حجر على ابن الصلاح ١/١١٥.

ما مثل به المصنف من إبدال راو ثقة براو ثقة، وهو بقسم المقلوب أليق.
٣- فإن أبدل راو ضعيف براو ثقة وتبين الوهم فيه استلزم القدح في المتن أيضاً إن لم يكن له طريق أخرى صحيحة.

٤- ومثال ما وقعت العلة في المتن دون الإسناد ولا تقدح فيهما:

ما وقع من اختلاف ألفاظ كثيرة من أحاديث الصحيحين إذا أمكن رد الجميع إلى معنى واحد، فإن القدح ينتفي عنها.

٥- ومثال ما وقعت العلة فيه في المتن واستلزمت القدح في الإسناد: ما يرويه راو بالمعنى الذي ظنه يكون خطأ والمراد بلفظ الحديث غير ذلك، فإن ذلك يستلزم القدح في الراوي فيعمل الإسناد.

٦- ومثال ما وقعت العلة في المتن دون الإسناد: ما ذكره المصنف (أي ابن الصلاح) من أحد الألفاظ الواردة في حديث أنس وهي قوله (لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها) فإن أصل الحديث في الصحيحين، فلفظ البخاري (كانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين) ، ولفظ مسلم في رواية له نفي الجهر، وفي رواية أخرى نفي القراءة.

د تقسيم العلة بحسب صورها.

وقد قسمها أبو عبد الله الحاكم في كتابه معرفة علوم الحديث^(١). إلى عشرة أقسام، ولم يذكر تعريفاً لكل نوع وإنما اكتفى ببيان أمثلة لكل نوع. وجاء السيوطي بعده في تدريب الراوي^(٢). وذكر هذه الأنواع باختصار معرفة لكل نوع منها، فقال:

وقد قسم الحاكم في علوم الحديث أجناس المعلل إلى عشرة، ونحن نلخصها

هنا بأمثلتها.

(١) راجع: معرفة علوم الحديث ذكر النوع السابع والعشرين "علل الحديث" ١٧٥: ١٨٢.

(٢) تدريب الراوي النوع الثامن عشر المعلل ٢٥٨/١.

أحدها: أن يكون السند ظاهره الصحة وفيه من لا يعرف بالسمع ممن روى عنه.

كحديث موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا، فَكَثُرَ فِيهِ لَعَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا"^(١).

فروى أن مسلما جاء إلى البخاري وسأله عنه فقال هذا حديث مليح إلا أنه مغلول حدثنا به موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله وهذا أولى لأنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل.

الثاني أن يكون الحديث مرسلًا من وجه رواه الثقات الحفاظ، ويسند من وجه ظاهره الصحة. كحديث قبيصة بن عقبة، ثنا سفيان بن سعيد، عن خالد، وعاصم، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَرْحَمُ أُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدٌ، وَأَقْرَبُهُمْ أَبِي، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذٌ، وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ"^(٢). قال فلو صح إسناده لأخرج في الصحيح، إنما روى خالد الحذاء عن أبي قلابة مرسلًا.

الثالث أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته كرواية المدنيين عن الكوفيين. كحديث موسى بن عقبة عن أبي اسحق عن أبي بردة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: "إِنِّي لِأَسْتَغْفِرَ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ"^(٣).

(١) أخرجه البغوي في شرح السنة كتاب الدعوات باب كفارة المجلس "صحيح" ١٣٤/٥ ح ١٣٤٠.
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الفرائض باب ترجيح قول زيد بن ثابت على قول غيره من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين في علم الفرائض ٦/٢١٠ ح ١٢٥٤٨.
(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة باب كم يستغفر في اليوم ويتوب "صحيح" ١١٤/٦ ح ١٠٢٦٨.

قال هذا إسناده لا ينظر فيه حديثي إلا ظن أنه من شرط الصحيح، والمدنيون إذا رويوا عن الكوفيين زلقوا، وإنما الحديث محفوظ عن رواية أبي بردة عن الأغر المزني.

الرابع: أن يكون محفوظاً عن صحابي فيروي عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحته بل ولا يكون معروفاً من جهته بحديث زهير بن محمد، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عثمان بن أبي سليمان، عن أبيه: "أَنَّ سَمْعَ النَّبِيِّ ﷺ يَفْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ"^(١). قال أخرج العسكري وغيره هذا الحديث في الوجدان وهو معلول، أبو عثمان لم يسمع من النبي ﷺ ولا رآه، وعثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه، وإنما هو عثمان بن أبي سليمان. الخامس: أن يكون روي بالعننة وسقط منه رجل دل عليه طريق أخرى محفوظة. كحديث يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن رجل من الأنصار "بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَمِيَ بِنَجْمٍ، فَاسْتَنَارَ"^(٢).

قال وعلته أن يونس مع جلالته قصر به، وإنما هو عن ابن عباس حدثني رجال، هكذا رواه ابن عيينة وشعيب وصالح والأوزاعي وغيرهم عن الزهري. السادس: أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد. كحديث علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب ؓ قال: "قلت يا رسول الله مالك أفصحنا؟"^(٣) الحديث. قال وعلته ما أسند عن علي بن خشرم حدثنا علي بن الحسين بن واقد بلغني أن عمر فذكره.

السابع: الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله بحديث الزهري عن سفيان الثوري عن حجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ؓ مرفوعاً: «الْمُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ، وَالْفَاجِرُ حَبٌّ لَيْمٌ»^(٤).

(١) أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء باب أبو سليمان مالك بن الحويرث ؓ ١٠٩/١ ح ٢٢٥.

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى كتاب التفسير باب سورة الحجر ٣٧٤/٦ ح ١١٢٧٢.

(٣) لم أقف على تخريجه.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الإيمان باب فأما حديث أبي شهاب ١٠٠/٣ ح ٩٨٣٨.

قال وعلمته ما أسند عن محمد بن كثير حدثنا سفيان عن حجاج عن رجل عن أبي سلمة فذكره.

الثامن: أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة فإذا رواها عنه بلا واسطة فعلتها أنه لم يسمعها منه. كحديث يحيى ابن أبي كثير عن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتِ، قَالَ: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ»^(١) الحديث.

قال فيحیی رأى أنسا وظهر من غير وجه أنه لم يسمع منه هذا الحديث، ثم أسند عن يحيى قال حدثت عن أنس فذكره.

التاسع: أن تكون طريقه معروفة يروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق فيقع من رواه من تلك الطريق بناء على الجادة في الوهم. كحديث المنذر بن عبد الله الحزامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(٢).

قال أخذ فيه المنذر طريق الجادة، وإنما هو من حديث عبد العزيز حدثنا عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي^(٣).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الصيام باب ما قالوا في الصائم إذا أفطر ما يقول ٢٤٤/٣٤٤ ح ٩٧٤٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب افتتاح الصلاة ١/٣٦٥ ح ٨٠٦ عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وصححه الألباني.

(٣) عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: «وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَوَاتِي وَتُسْكِي، وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوْلُ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفُرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، فَلَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَأَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، فَلَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب الصلاة باب فيما يفتتح به الصلاة "صحيح" ١/٢٣١ ح ٢٤١.

العاشر: أن يروي الحديث مرفوعاً من وجه وموقوفاً من وجه. كحديث أبي فروة يزيد بن محمد حدثنا أبي عن أبيه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً: "من ضحك في صلاته يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء"^(١). قال وعلمته ما أسند وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان قال سئل جابر فذكره"^(٢).

(١) أورده البخاري معلقاً في كتاب الوضوء باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر "ضعيف" ٧٦/١.
(٢) شرح الموقظة في علم المصطلح ٢٧٨/١.



المبحث الخامس طرق معرفة العلة

لما كانت العلة سبباً خفياً غامضاً كان لا بد من وجود طرق ترشد إلى وجودها، ووسائل تعين على الوقوف عليها، ومن خلال كلام العلماء في هذا العلم تبين أنه لا بد من عدة خطوات حتى يمكن معرفة سلامة الحديث من العلة أو وجودها فيه.

واليك هذه الخطوات:

أولاً: جمع طرق الحديث:

وقد كان المحدثون يهتمون بذلك ويؤكدون عليه قال أحمد: "الْحَدِيثُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طُرُقَهُ لَمْ تَفْهَمْهُ وَالْحَدِيثُ يُفَسَّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا"^(١).

وقال علي بن المديني: "الْبَابُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طُرُقَهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ حَطْوُهُ"^(٢).

وقال عبد الله بن المبارك: "إِذَا أُرِدَتْ أَنْ يَصِحَّ لَكَ الْحَدِيثُ فَاضْرِبْ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ"^(٣).

ولهذا قال يحيى بن معين: "اَكْتُبِ الْحَدِيثَ حَمْسِينَ مَرَّةً فَإِنَّ لَهُ آفَاتٍ كَثِيرَةً"^(٤).

وقال أيضاً: "لَوْ لَمْ نَكْتُبِ الْحَدِيثَ مِنْ ثَلَاثِينَ وَجْهًا مَا عَقَلْنَاهُ"^(٥).

وقال أيضاً: "لَوْ لَمْ نَكْتُبِ الْحَدِيثَ مِنْ مِائَةِ وَجْهٍ مَا وَقَعْنَا عَلَى الصَّوَابِ"^(٦).

وقال أبو حاتم الرازي: "لَوْ لَمْ يُكْتُبِ الْحَدِيثَ مِنْ سِتِّينَ وَجْهًا مَا عَقَلْنَاهُ"^(٧).

وكان بعض الحفاظ يقول: "إِنْ لَمْ يَكُنِ الْحَدِيثُ عِنْدِي مِنْ مِائَةِ طَرِيقٍ فَأَنَا فِيهِ

يَتِيمٌ"^(٨).

ثانياً: الموازنة بين الطرق:

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٤/٣٨٨ ح ١٦٥١.

(٢) المرجع السابق ٤/٣٨٩ ح ١٦٥٢.

(٣) المرجع السابق ٥/١٩٤ ح ١٩١٣.

(٤) المرجع السابق ٢/٢١٢ ح ١٦٣٨.

(٥) انظر: التعريف بعلم علل الحديث ١١/١.

(٦) أخرجه الحاكم في المدخل إلى كتاب الإكليل باب ذكر معرفة أنواع الحديث ٤/١.

(٧) أورده أبو إسحاق الأبناسي في الشذا الفياح باب معرفة آداب طالب الحديث ١/٤٠٩.

(٨) انظر: التعريف بعلم علل الحديث ١١/١.

وفي هذه الخطوة يتم المقارنة بين طرق الحديث بعد جمعها، فإن اتفقت الطرق ولم يوجد بينها اختلاف علمنا حينئذ سلامة الحديث من العلة. قال ابن حجر: "السبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلة كما نقله المصنف (أي ابن الصلاح) عن الخطيب: أن يُجمع طرقه، فإن اتفقت روايته واستوتوا ظهرت سلامته، وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف"^(١).

وإن وجد اختلاف بين هذه الطرق كالاختلاف بين الوصل والإرسال والوقف والرفع ونحوه) فلا بد حينئذ من تحديد الراوي الذي اختلف عليه ومعرفة الأوجه التي رويت عنه، ثم يكون الترجيح بين هذه الطرق بقرائن كثيرة لا يمكن حصرها.

قال العلائي: "ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن، الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده"^(٢).

وقال ابن الصلاح: "ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه"^(٣).

وهناك أحاديث ليس فيها اختلاف في طرقها، وإنما تدرك علتها بأمر أخرى قال ابن رجب: "حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك. وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه إلى أهله، إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عن سائر أهل العلم"^(٤).

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر تحت معرفة العلل ٧١٠/٢.

(٢) انظر: التعريف بعلم علل الحديث ١٢/١.

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح النوع الثامن عشر معرفة الحديث المعلل ٩٠/١.

(٤) انظر شرح علل الترمذي لابن رجب المبحث الرابع الأشباه في العلل (قاعدة مهمة) ٥٣/١.

المبحث السادس

مؤسسو علم العلل وأئمته:

بسبب صعوبة علم العلل تعذر انضباطه تحت قاعدة مطردة، لذا لم يتكلم فيه إلا ثلثة من فحول المحدثين وذلك لأنه ليس قواعد نظرية، بل هو جملة معطيات ومملكة علمية متنوعة تكون لدى الناقد تمكنه من الحكم الدقيق، وقد أشار العلائي إلى هذا المعنى بقوله: "ولا يقوم به إلا من منحه الله فهماً غايصاً، وإطلاعاً حايصاً، وإدراكاً لمراتب الرواة، ومعرفة ثاقبة؛ ولهذا لم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن وحذاقهم"^(١).

وقال ابن رجب: "فالجهاذة النقاد العارفون بعلل الحديث أفراد قليل من أهل الحديث جداً..."^(٢).

وليس كل حديث مُعلّ نظهر علته لمن أعلّه، فقد لا يقف عليها إلا بعد مدة، سواء أكانت طويلة أم قصيرة، مع إرجاع البصر مراراً: فقد روى الخطيب بسنده عن أبي زرعة قال: "فَمِنَ الْأَحَادِيثِ مَا تَخْفَى عِلَّتُهُ فَلَا يُوقَفُ عَلَيْهَا إِلَّا بَعْدَ النَّظَرِ الشَّدِيدِ وَمُضِيِّ الزَّمَنِ الْبَعِيدِ"^(٣).

وروى بسنده عن علي بن المديني قال: "رَبِّمَا أَدْرَكْتُ عِلَّةَ حَدِيثٍ بَعْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً"^(٤).

وقد يعجز المعلل عن التعبير عما في نفسه من حجج، قال ابن حجر: ((وقد تقصر عبارة المعلل منهم، فلا يفصح بما استقر في نفسه من ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى، كما في نقد الصيرفي سواء^(٥))).

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر النوع التاسع عشر المضطرب ٢/٧٧٧.
(٢) جامع العلوم والحكم تحقيق ماهر الفحل الحديث السابع والعشرون ٢٩/٢٠.
(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٥/٤٨٠ ح ١٧٨٧.
(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٥/٤٩٠ ح ١٧٨٨.
(٥) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر النوع الثامن عشر: معرفة العلل ٢/٧١١.

وقال ابن أبي حاتم وسأل: "وسألتُ أبا زُرعة ، عَن حَدِيثٍ ؛ رواهُ بَقِيَّةُ ، عَن عُبيدِ اللَّهِ ، عَن نافعِ ، عَن ابنِ عُمر ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ لَمْ يَكُن يَرى بِالْفَرِّ وَالْحَرِيرِ لِلنِّسَاءِ بِأَسًا .

فقال أبو زُرعة : هذا حَدِيثٌ مُنكَرٌ .

قُلْتُ : تَعْرِفُ لَهُ عِلَّةً ؟ قالَا : لا" (١) .

فهذا العلم ليس من العلوم السهلة ، فهو علم يحتاج إلى استفراغ العمر من أجل التمكن فيه ، ويحتاج إلى ورع تام وصبر وتجهد في البحث والاستقراء والنظر والموازنة مع ضرورة وجود الدين المتين لدى الناقد .

لذا فقد ساهم الصحابة والتابعون من بعدهم في بناء صرح علم العلل ، وتوالى اللبانات ترص بعضها بعضاً حتى غدا علماً لا يُستهان بجنابه ، وقد ذكر العلماء أَنَّ علم العلل بدأ بمحمد بن سيرين ؛ لأنَّه أول من اشتهر بالكلام في نقد الحديث ، مروراً بالزهري الذي كان يملئ على تلامذته أشياء في نقد الأحاديث وإعلالها . حتى استقر عند شعبة بن الحجاج ، ويعد شعبة هو المؤسس الحقيقي لهذا العلم ؛ لأنَّ من كان قبله لم يتكلم بالدقة والشمول اللذين تكلم بهما شعبة ؛ ولأنَّ الحديث أصبح صناعة وفناً على يديه، وقد شهد له من جاء بعده .

لذا قال الشافعي: "لَوْلَا شُعْبَةُ مَا عُرِفَ الْحَدِيثُ بِالْعِرَاقِ" (٢) .

وقال ابن رجب : وهو أول من وسَّع الكلام في الجرح والتعديل ، واتصال الأسانيد وانقطاعها ، ونقَّب عن دقائق علم العلل ، وأئمة هذا الشأن بعده تبع له في هذا العلم" (٣) .

وقال السمعاني صاحب الأنساب: "هو أول من فتنَّ بالعراق عن أمر المحدثين" (٤) .

(١) علل الحديث ذكر علل أخبار رويت في الجنائز والبيوع وأول النكاح ١/٤٨٨ ح ١٤٦٢ .

(٢) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٤/٢٤٢ ح ١٥٢٣ .

(٣) شرح علل الترمذي لابن رجب المطلب الثالث أشهر علماء هذا الفن ١/١٠٠ .

(٤) راجع: المرجع السابق ١/١٠٠ .

هذا هو أبو بسطام شعبة بن الحجاج المتوفى سنة (١٦٠ هـ) وحُقَّ لعلم العلل أن يكون إناءه على يديه.

وقد أخذ عن شعبة المتوفى سنة ١٦٠ هـ يحيى بن سعيد القطان المتوفى سنة ١٩٨ هـ ، وأخذ عنه أيضاً عبد الرحمن بن مهدي المتوفى سنة ١٩٨ هـ وهو من رجال هذا الفن ، وعنهما أخذ يحيى بن معين المتوفى سنة ٢٣٣ هـ وإليه تنهى علم العلل .

الذي قال عنه الإمام أحمد المتوفى سنة ٢٤١ هـ: "ها هنا رجل خلقه الله لهذا الشأن يظهر كذب الكذابين يعني يحيى ابن معين"^(١). وعلي بن المديني المتوفى سنة ٢٣٤ هـ شيخ البخاري الذي قال عنه أبو حاتم المتوفى سنة ٢٧٧ هـ: "كان علي بن المديني علماً في الناس في معرفة الحديث والعلل"^(٢).

وأحمد بن حنبل ، ثم جاء بعدهم البخاري المتوفى سنة ٢٥٦ هـ طبيب الحديث في عله ، ومسلم المتوفى سنة ٢٦١ هـ الذي أطاق اللثام عن علل خفية في أحاديث الثقات في كتابه " التمييز " ، وأبو داود المتوفى سنة ٢٧٥ هـ الذي قرر قاعدة عظيمة في هذا الباب مغزاها أنه قد يخرج الحديث المعلول ، ويسكت عن بيان علته بقوله " لِأَنَّه ضَرَّرَ عَلَى الْعَامَّةِ أَنْ يُكْشَفَ لَهُمْ كُلُّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا الْبَابِ فِيمَا مَضَى مِنْ عُيُوبِ الْحَدِيثِ لِأَنَّ عِلْمَ الْعَامَّةِ يَقْصُرُ عَنْ مِثْلِ هَذَا"^(٣) ، وأبو زرعة المتوفى سنة ٢٦٤ هـ الذي لم شتات هذا العلم مع أبي حاتم ، وجمع علمهما عبد الرحمن ابن أبي حاتم المتوفى سنة ٣٢٧ هـ في مصنّفه ، وتلاههم جماعة منهم النسائي المتوفى سنة ٣٠٣ هـ ، والعقيلي المتوفى ٣٢٢ هـ ، وابن عدي المتوفى ٣٦٥ هـ ، والدارقطني المتوفى ٣٨٥ هـ ولم يأت بعدهم من برع فيه ، لذا قال ابن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧ هـ قولته فيمن جاء بعدهم : ((قد قلَّ من يفهم هذا بل عدم))^(٤).

(١) تاريخ بغداد باب الباء ١٨٠/١٤ .

(٢) الجرح والتعديل ٢٩٦/١ .

(٣) رسالة أبي داود إلى أهل مكة ٣٢،٣١/١ .

(٤) الموضوعات ١٠٢/١ .

المبحث السابع الأمثلة التطبيقية لحديث المعل

المثال الأول:

هذه جملة من الأمثلة، أسوقها لتكون العلة بأبعادهما المختلفة واضحة المعالم، وسهلة التصور؛ فالمثال الأول لحديث معلول رواه الثقة: وهو ما رواه شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنابس عن علقمة بن وائل "أن النبي ﷺ قرأ { غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ }^(١). فقال "آمين" وخفض بها صوته"^(٢). يقول الإمام مسلم: "أخطأ شعبة في هذه الرواية، حين قال: وأخفى صوته"^(٣). صوته"^(٣).

وكذا أعله الإمام البخاري وأبو زرعة الرازي وأبو عيسى الترمذي والدارقطني وغيرهم بل قال البخاري وغيره: "وأخطأ شعبة في مواضع من هذا الحديث، فقال: (عن حجر أبي العنابس)، وإنما هو (حجر بن عنبس) ويكنى أبا السكن، وزاد فيه: (عن علقمة بن وائل)، وليس فيه (عن علقمة)، وإنما هو (عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر)، وقال: (وخفض بها صوته)، وإنما هو (ومد بها صوته)^(٤). إسناد هذا الحديث ظاهره سليم، بل مكون من الثقات المعروفين، لا سيما أنه قد رواه شعبة بن الحجاج الذي عرف بتشدده وتحفظه ودقته في تلقي الحديث وروايته، حتى اشتهر بين المحدثين أنه لم يكن يحدث حديثاً عن شيخ إلا بعد التأكد من أنه قد حفظه، ومع ذلك أطبق الحفاظ على أن شعبة أخطأ في مواضع من الحديث المذكور، ولم يدركوا ذلك إلا عن طريق حفظهم وفهمهم ومعرفتهم وممارستهم الحديثية الطويلة.

هذا وقد صرح بعض الحفاظ بمجموعة من الأسباب الدالة على خطأ شعبة؛

وهي:

- (١) آية ٨ سورة الفاتحة.
- (٢) أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في التأمين وقال أبو عيسى حديث وائل بن حجر حديث حسن. ٢٧/٢ ح ٢٤٧.
- (٣) أخرجه مسلم في التمييز باب ذكر الأخبار التي نقلت على الغلط في متونها ١٧/١ ح ٣٦.
- (٤) الحديث المعلول قواعد وضوابط ١١/١.

أ - أن شعبة قد خالف أصحاب سلمة بن كهيل، ومن أثبتهم سفيان بن سعيد الثوري الذي اتفق النقاد على أنه أحفظ الناس لأحاديثه، فإذا وقع خلاف بينه وبين شعبة فإن قول سفيان هو الذي يترجح.

ب - كما أنه قد خالف السنة العملية التي تواترت عن النبي ﷺ، وهي أنه كان يجهر بآمين .

ج - كذلك خالف شعبة عبد الجبار بن وائل الذي روى عن وائل ما يؤيد قول سفيان، إذ قال فيه: "مد بها صوته".

وأما الجمع بين هذه الروايات بناء على التجويز العقلي فمنهج انتهجه كثير من الفقهاء المتأخرين، وتبعهم في ذلك الباحثون المعاصرون^(١).

فبهذا المثال تبين أن العلة عبارة عن خطأ الراوي، وقد عبر الإمام مسلم عنه في أثناء شرحه علة ذلك الحديث، وهذا الخطأ لا يظهر من ظاهر السند دون جمع طرقه ومقارنة بعضها ببعض، ولا يكتشفه الباحث، أو لا يقتنع به، إلا إذا انتهج منهج المحدثين النقاد المقلوب، وهو أن يجعل الراوي حديثاً لغير صاحبه، إما عمداً - كأن يقصد به الإغراب أو الامتحان - وإما وهماً وخطأً.

فمن كان يفعل ذلك عمداً لقصد الإغراب حماد بن عمرو النصيبي، وهو من المذكورين بالوضع، ومن أحاديثه المقلوبة عمداً ما رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة (رضي الله تعالى عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبتدعوهم بالسلام..." الحديث، يقول العقيلي: هذا الحديث لا يعرف من حديث الأعمش، وإنما يعرف من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة^(٢).

فجعل حماد بن عمرو حديث سهيل بن أبي صالح للأعمش ليغرب به ويرغب الناس إليه، فظهرت النكارة أو العلة في صورة القلب.

(١) الحديث المعلول قواعد وضوابط ١/١١١.

(٢) الضعفاء للعقيلي الحارث بن أفلح ١/٣٠٨ ح ٣٧٦.

وممن كان يفعل ذلك لقصد اختبار حفظ الراوي شعبة، فإذا قلب على محدث أحاديثه ينظر فإن وافقه على الحديث المقلوب علم أنه غير حافظ، وإن خالفه تبين أنه ضابط متقن.

وأما من وقع منه القلب دون تعمد ففيهم الثقات والضعفاء ، ويوجد بيان ما وقع لهم من ذلك في كتب العلل وكتب الضعفاء والسؤالات.



المبحث الثامن الأمثلة التطبيقية

المثال الأول:

روى إسحاق بن عيسى الطباع عن جرير بن حازم عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : " إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي " (١).

ورواه بلفظه البخاري ومسلم وغيرهما من طرق متعددة تدور كلها على يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ (٢).

ولعل الباحث المستعجل يفهم منه أن الحديث صحيح من الطريقتين جميعا، إذ إن الإسناد الأول ظاهره سليم، ويوحى بصحته، ولا يظهر للناظر فيه صلة بينه وبين الإسناد الثاني حتى يقوم بالمقارنة بينهما.

لكن الواقع شيء آخر فإن الإسناد الأول أخطأ فيه جرير بن حازم، رغم كونه من ثقات المسلمين ، والحديث غير ثابت عن أنس ولا عن ثابت عنه أصلا، إذ لم يروه أحد من أصحاب ثابت عنه إلا جرير، ولا شك أن تفردده عنه بما لا يعرفه أصحابه يشكل نقطة استفهام حول مدى صحة روايته وضبطه فلما كان هذا الحديث عند الثقات من معاصري جرير، مشهورا عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه تبين أن ما رواه جرير مقلوب ، وكان عليه أن يرويه كما يروي غيره من معاصريه.

ثم وجدنا عند إسحاق بن عيسى الطباع ما يؤكدده وهو يقول : حدثت حماد بن زيد بحديث جرير بن حازم عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي " فأنكره ، وقال : إنما سمعته من حجاج

(١) أخرجه الترمذي في كتاب أبواب الجمعة باب الكلام بعد نزول الإمام من المنبر، وقال الألباني: شاذ. ٢/ ٣٩٤ ح ٥١٧.

(٢) البخاري في كتاب الأذان باب باب: مَتَى يَقُومُ النَّاسُ، إِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ عِنْدَ الْإِقَامَةِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ ١/ ١٢٩ ح ٦٣٧.

وأخرجه مسلم في كتاب المساجد باب متى يقوم الناس للصلاة عن أبي قتادة ﷺ ١٣٩٥ ح ١٠/٢

الصوف عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه في مجلس ثابت وظن أنه سمعه من ثابت^(١).

ويحكيه ابن عدي بسياق آخر أكثر وضوحاً ويقول: "وعن حماد بن زياد: كنا جلوساً يوماً، ومعنا حجاج الصوف، ومعنا جرير بن حازم وثابت البناني، فحدث حجاج بحديث عبد الله بن أبي قتادة هذا الحديث، فاحتمل أبو النضر (يعني جرير) الحديث عن ثابت"^(٢).

وتوضيح ذلك: أنه حين سمع جرير وزملاؤه من ثابت أحاديثه، جاءت مناسبة دعت حجاجاً الصوف أحد حاضري المجلس، أن يفيد شيخهم، وهو ثابت، بهذا الحديث، فحدث به في مجلس ثابت، فظن جرير فيما بعد أن هذا الحديث من جملة ما سمعه من ثابت من الأحاديث، فرواه عنه دون أن يشعر بأنه قد انقلب عليه الحديث والواقع أن هذا الحديث سمعه من زميله حجاج في مجلس ثابت، وهذا ما قاله حماد بن زيد: "إنما سمعه من حجاج الصوف عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه في مجلس ثابت وظن أنه سمعه من ثابت". وينبغي أن يلفت انتباهنا هذا الحادث إلى طبيعة القرائن التي يعتمدها النقاد عادة في التعليل والتصحيح فاتضح لنا جلياً شذوذ رواية جرير لهذا الحديث، أو نكارته أو علته في صورة القلب وقال الحافظ ابن حجر: "كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللاً أو شاذاً، لأنه إنما يظهر أمره بجمع الطرق واعتبار بعضها ببعض ومعرفة من يوافق ممن يخالف"^(٣).

المثال الثاني: وروى أبو عوانة في مستخرجه عن مُصْعَبِ بْنِ الْمُقْدَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: تَهَى النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَأَنْ يَلْتَحِفَ الصَّمَاءَ... الحديث^(٤).

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي جرير بن حازم أبو النضر الأزدي البصري ١٩٨/١ ح ٢٤٣.

(٢) الحديث المعلول قواعد ووضوابط ٣٦/١.

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر الفصل الأول: في تنكيته الحافظ ابن حجر على ابن الصلاح ١٣٠/١.

(٤) أخرجه أبو عوانة في كتاب الأطعمة باب بيان التهي عن الأكل بالشمال وحظره والتشديد فيه، ووجوب الأكل باليمين ١٢١/٩ ح ٦٦٥٢.

وسألتُ أبي وأبا زُرعةَ عَن حَدِيثٍ ؛ رواهُ مُصعبُ بنُ المِقْدَامِ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ،
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : "تَهَى النَّبِيُّ ﷺ ، أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ".
فَقَالَا : هَذَا خَطَأٌ ، إِنَّمَا هُوَ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

قُلْتُ : الوَهْمُ مِمَّنْ هُوَ ؟ قَالَا : مِنْ مُصْعَبِ بْنِ المِقْدَامِ^(١) .

المثال الثالث:

وروى البيهقي من طريق يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن منصور عن
مقسم عن ابن عباس ؓ قال : "سَأَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ بَدَنَةٍ فِيهَا جَمَلٌ لِأَبِي
جَهْلٍ"^(٢) .

قال أبو زرعة : هذا خطأ إنما هو " الثوري عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن
مقسم عن ابن عباس "رضي الله عنهما، فالخطأ فيه من يعلى بن عبيد"^(٣) .
فهذه الأمثلة للأسانيد المقلوبة من غير تعمد من رواتها، ويمكن التعبير عنها
بتداخل الأسانيد، أو بتداخل الأحاديث على الراوي، وكتب العلل وتراجم الضعفاء،
كالضعفاء الكبير للعقيلي والكامل لابن عدي تزخر بأمثلتها.

وأما المثال لوقوع القلب في المتن فهو ما رواه ابن خزيمة من حديث عائشة
(رضي الله عنها) قالت : "إن رسول الله ﷺ قال : "إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا
واشربوا حتى يؤذن بلال، وكان بلال لا يؤذن حتى يرى الفجر"^(٤) .

قال الحافظ ابن حجر: "هذا مقلوب والصحيح : "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ
بِلَالَ يُؤذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ ثُمَّ قَالَ : وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى
لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ"^(٥) .

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم بيان علل أخبار رويت في الطهارة ١/٢٢٠ ح ٣٠ .
(٢) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب الحج باب جواز الذكر والأنثى في الهدايا
١٠٤٥٢ ح ٢٣٠/٥ .
(٣) الحديث المعلول قواعد وضوابط ١/٣٨ .
(٤) أخرجه ابن خزيمة في كتاب الصلاة باب ذكر قدر ما كان بين أذان بلال وأذان ابن أم مكتوم .
وقال الأعظمي: إسناده جيد ١/٢١٠ ح ٤٠٦ .
(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأذان باب أذان الأعمى إذا كان له من يخبره ٢/٤٨٧ ح ٥٨٢ .

" وما تأوله ابن خزيمة من أنه يجوز أن يكون النبي - ﷺ - جعل الأذان نوباً بين بلال وابن أم مكتوم رضي الله عنهما بعيداً"^(١).

وقال أيضاً: "إن قيل إذا كان الراوي ثقة فلم لا يجوز أن يكون للحديث إسنادان عند شيخه حدث بأحدهما مرة وبالأخر مراراً؟ قلنا: هذا التجويز لا ننكره، لكن مبنى هذا العلم على غلبة الظن، وللحفاظ طريق معروفة في الرجوع إلى القرائن في مثل هذا، وإنما يعول في ذلك على النقاد المطلعين منهم، ولهذا كان كثير منهم يرجعون عن الغلط إذا نهبوا عليه"^(٢).

المدرج:

المدرج: هو الحديث الذي أدرج فيه الراوي ما ليس منه سواء أكان من كلام الراوي أم من حديث آخر مرفوع، من غير أن يفصل بينهما بحيث يتوهم أنه طرف من الحديث الذي رواه.

فالمدرج نوع من أنواع المغلول لأن الإدراج خطأ، ولا يعرف خطأ الإدراج في الحديث إلا بالجمع والمقارنة والحفظ والمعرفة، فإذا وجدت الروايات الأخرى الصحيحة متفقة على فصل القدر المدرج عن بقية الحديث، أو على تركه وإسقاطه منه، أو على تصريح الصحابي بأنه لم يسمعه من النبي ﷺ أو على تصريح الراوي بأنه لم يسمعه من شيخه، أو استحالة إضافته إلى النبي ﷺ أو نحو ذلك من القرائن التي تدل على أن ذلك القدر من الحديث مدرج فيه فيحكم بالإدراج.

ويقع الإدراج تارة في المتن وتارة في الإسناد، فأما الذي في المتن فتارة يدرج الراوي في حديث النبي ﷺ شيئاً من كلام غيره مع الإيهام بأنه من كلام النبي ﷺ، وهو على ثلاثة أنواع باعتبار موقعه في المتن:

أولاً: أن يكون ذلك في أول المتن، وهو نادر جداً:

مثاله: ما رواه الخطيب البغدادي قال: أخبرنا الحسن بن أبي بكر أنا دعلج بن أحمد نا محمد بن يوسف الأزدي نا الحسن بن محمد هو الزعفراني نا أبوقطن نا

ومسلم في كتاب الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر عن ابن عمر رضي الله عنهما بالمعنى ١٢٩/٣ ح ٢٥٩٠.

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر النوع الثاني والعشرون: معرفة المقلوب ٨٧٩/٢.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر النوع الثاني والعشرون: معرفة المقلوب ٨٧٥/٢.

شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : قال أبو القاسم عليه السلام: "أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار"^(١).

وحين نقوم بتتبع طرق هذا الحديث مع مقارنة بعضها ببعض نجد معظم هذه الطرق متفقة على أن جملة (أسبغوا الوضوء) من كلام أبي هريرة.

وهم أبو قطن عمرو بن الهيثم القطعي وشبابة بن سوار الفزاري في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه، وذلك أن قوله "أسبغوا الوضوء" كلام أبي هريرة وقوله "ويل للأعقاب من النار" كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وقد رواه جمع كثير من الثقات عن شعبة وجعلوا الكلام الأول من قول أبي هريرة، والكلام الثاني مرفوعا، كما رواه البخاري من طريق آدم بن أبي إياس قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ قَالَ : " أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ عليه السلام قَالَ : " وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ " (٢)، (٣).

فطرف الحديث الأول مقحم في حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، أقحمه فيه أبو قطن وشبابة، وجعله مرفوعا فيه، ولم يدل على ذلك إلا مخالفتها لجميع الثقات الذين رووا هذا الحديث عن شعبة، فبهذا أصبح معلولا.

ثانيا: أن يكون الإدراج في آخر الحديث، وهو الأكثر:

ومثاله: ما رواه أبو داود عن عبد الله بن محمد النفيلى حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ قَالَ أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي فَحَدَّثَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَخَذَ بِيَدِهِ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم - أَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ فَعَلَّمَهُ التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ فَذَكَرَ مِثْلَ دُعَاءِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ « إِذَا قُلْتَ هَذَا أَوْ قَضَيْتَ هَذَا فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ » (٤).

وَرَوَاهُ شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ عَنْ زُهَيْرٍ ، وَفَصَلَ آخِرَ الْحَدِيثِ مِنْ أَوَّلِهِ ، وَجَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَكَأَنَّهُ أَخَذَهُ عَنْهُ قَبْلَ ذَهَابِهِ مِنْ حِفْظِهِ ، أَوْ مِنْ كِتَابِهِ

(١) أخرجه الخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل ١٥٨/١ دار الهجرة الرياض. وفي تاريخ بغداد حرف الألف ٣/٦.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء باب غسل الأعقاب ١/٤٤١ ح ١٦٥.

(٣) راجع: الفصل للوصل المدرج للخطيب البغدادي ١/١٥٩.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب التشهد وسكت عنه ١/٣٦٦ ح ٩٧٢.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ : زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى إِلَى قَوْلِهِ الصَّالِحِينَ ثُمَّ قَالَ : « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَإِذَا قُلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ مِنَ الصَّلَاةِ ، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَفَعْمٌ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ" ٢ (١) {ج} قَالَ عَلِيُّ رَجَمَهُ اللَّهُ : شَبَابَةُ ثِقَةٌ ، وَقَدْ فَصَلَ آخِرَ الْحَدِيثِ جَعَلَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ أَصْحَحُ مِنْ رِوَايَةِ مَنْ أَدْرَجَ آخِرَهُ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٢).

ومما ينبغي فهمه في هذا الصدد أن مجرد المخالفة لا يعني علة في الحديث، وإنما لقرينة تنبه العالم بهذا الشأن أن هذه المخالفة إنما جاءت لخطأ وقع من الراوي المخالف، والقرينة في مثل هذا تتمثل في سلوك الجادة، فإن الجادة هي أن يسوق الحديث في مساق واحد، وهو عادة رفعه إلى النبي ﷺ، وأما إذا وجدنا الراوي يقوم بالفصل بين القدر المرفوع والقدر الموقوف فذلك دليل على يقظة ذلك الراوي، بخلاف من خلط بينهما، ولا ينقدح ذلك إلا في ذهن من مارس هذا الفن حق الممارسة. والله أعلم

ومثال آخر: ما رواه الدار قطني حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو قِلَابَةَ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عَمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ: " طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عَمْرُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : "مَرَهُ فَلْيُرَاجِعْهَا فَإِذَا طَهَّرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا إِنْ شَاءَ" قَالَ : فَقَالَ عَمْرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَتُحْتَسِبُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ . قَالَ : " نَعَمْ" (٣).

قوله: (فقال عمر يا رسول الله ...) إلى آخره مدرج، لم يرفعه إلا بشر بن عمر، وهو خطأ وهم ، والصواب أن الاستفهام جاء من طرف ابن سيرين ، والجواب إنما هو من ابن عمر رضي الله عنهما . بين ذلك محمد بن جعفر ويحيى

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة باب تحليل الصلاة بالتسليم ١٧٤/٢ ح ٣٠٨٦.

(٢) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ١٧٤/٢.

(٣) أخرجه الدار قطني في كتاب الطلاق والخلع والايلاء ٢٠٨/٩ ح ٣٩٣٨.

بن سعيد القطان والنضر بن شميل وخالد بن الحارث وبهز بن أسد وسليمان بن حرب في روايتهم عن شعبة، وحديث بعضهم في الصحيحين، وكذلك رواه مسلم من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن أنس بن سيرين^(١).

ثالثاً: أن يكون الإدراج في الوسط، وهو قليل الوقوع:

مثاله ما رواه الإمام البيهقي قال: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الطوسي الفقيه أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَاضِرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ صَاحِبُ أَبِي صَخْرَةَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَكِيلُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ : « مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أَنْثِيئِهِ أَوْ رَفَعَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ »^(٢).

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ : كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ هِشَامٍ وَوَهُمَ فِي ذِكْرِهِ الْأَنْثِيئِينَ وَالرَّفْعَ وَإِدْرَاجِهِ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ بُسْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ- وَالْمَحْفُوظُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ عُرْوَةَ غَيْرِ مَرْفُوعٍ. {ت} كَذَلِكَ رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ هِشَامٍ مِنْهُمْ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمَا^(٣).

وأما مدرج الإسناد فهو على أقسام:

أحدها: أن يكون المتن مختلف الإسناد بالنسبة إلى أفراد رواته، فيرويه راو واحد منهم فيحمل بعض رواياتهم على بعض ولا يميز بينها، فيدرج ما روي مرسلًا

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الطلاق باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق بالمعنى ٤/١٨٢ح٣٧٣٩.

وراجع: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر النوع العشرون "المدرج" ٢/٨١٥-٨١٦.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الطهارة باب في مس الأنثيين ١/٣٧٧ح٦٦٨.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر وسكت عنه ١/٧١ح١٨١. وأخرجه الترمذي في أبواب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر، وقال عنه: حسن صحيح ١/١٢٦ح٨٢.

راجع: السنن الكبرى للبيهقي ١/١٣٧.

في الموصول، وما رواه منقطعا في المسند المتصل، وما رواه موقوفا في المرفوع، وله أمثلة منها: ما رواه الإمام البيهقي قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الصَّائِغِ، بِالْكُوفَةِ، ثنا أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَارِمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي عَرَزَةَ، ثنا قَبِيصَةُ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً فَأَعْجَبْتُهُ، فَأَتَى سَوْدَةَ وَهِيَ تَصْنَعُ طَبِيبًا وَعِنْدَهَا نِسْوَةٌ، فَأَخْلَيْنَهُ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ قَالَ: "أَيُّمَا رَجُلٍ رَأَى امْرَأَةً فَأَعْجَبْتُهُ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا"^(١).

وَرَفَعَهُ أَيْضًا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ فَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ كُلُّهُمُ، عَنْ سُفْيَانَ دُونَ قِصَّةِ الرَّؤْيَةِ مَوْقُوفًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَرَوَاهُ يَحْيَى وَقَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا^(٢).

يقول الحافظ: "فظاهر هذا السياق يوهم أن أبا إسحاق رواه عن أبي عبد الرحمن وعبد الله بن حلام جميعا عن عبد الله بن مسعود ﷺ وليس كذلك ، وإنما رواه أبو إسحاق عن أبي عبد الرحمن عن النبي ﷺ مرسلا ، وعن أبي إسحاق عن عبد الله بن حلام عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه متصلا ، بينه عبيد الله بن موسى وقبيصة ومعاوية بن هشام عن الثوري متصلا"^(٣).

فحديث إسرائيل معلول بإدراج المرسل في الموصول، أو بإدراج الموقوف في المرفوع، إذ إن جملة (إذا رأى أحدكم امرأة ...) لم يرفعها سفیان، بل وقفها على ابن مسعود، على ما رجحه أبو حاتم في العلل، حيث قال ابن أبي حاتم: "وسئل أبي عن حديث ؛ رواه سُفْيَانُ ، وإِسْرَائِيلُ ، عن أَبِي إِسْحَاقَ ، فاختلفا . فقال سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عن أَبِي إِسْحَاقَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَلَامٍ ، عنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عنِ النَّبِيِّ ﷺ : إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ امْرَأَةً ، فَأَعْجَبْتَهُ ، فَلْيَقُمْ إِلَى أَهْلِهِ ، فَإِنَّ مَعَ أَهْلِهِ مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا .

(١)(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان باب تحريم الفروج وما يجب من التعفف عنها ٣٠٨/٧ ح ٥٠٥٣.

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر النوع العشرون "المدرج" ٨٣٣/٣.

ورفعه إسرائيل ، وأوقفه سُفَيَانُ ، ولم يرفعه.

فسمعتُ أَبِي يَقُولُ : سُفَيَانُ أَحْفَظُ مِنْ إِسْرَائِيلَ وَالحَدِيثُ هُوَ مَوْقُوفٌ^(١).

ثانيها : أن يكون المتن عند الراوي له بالإسناد إلا طرفاً منه فإنه عنده

بإسناد آخر، فيرويه بعضهم عنه تاماً بالإسناد الأول مثاله :

حديث رواه سعيد بن أبي مريم عن مالك عن الزهري عن أنس أن رسول الله

ﷺ قال : " لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا ... " ^(٢) الحديث.

فقوله : " لا تنافسوا " أدرجه سعيد بن أبي مريم من حديث آخر رواه مالك عن أبي

الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنهم عن النبي ﷺ : " إياكم

والظن ، فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تجسسوا [ولا تحسسوا] ولا تنافسوا ، ولا

تحاسدوا " ^(٣) . وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك . وليس في الأول : " ولا

تنافسوا " ، وإنما هو في الحديث الثاني ^(٤) .

ثالثها: أن يكون المتن عند الراوي إلا طرفاً منه فإنه لم يسمعه من شيخه،

وإنما سمعه من واسطة بينه وبين شيخه فيدرجه بعض الرواة في حديث ذلك الشيخ

، فكأنه سمعه كله منه مثاله :

حديث إسماعيل عن حميد عن أنس قال قدم على رسول الله -ﷺ- أناس من

عربنة فقال لهم رسول الله -ﷺ- « لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى دُونِنَا فَكُنْتُمْ فِيهَا فَشْرِبْتُمْ مِنْ

الْبَانِيهَا وَأَبْوَالِهَا ». فَفَعَلُوا فَلَمَّا صَحُوا قَامُوا إِلَى رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- فَفَتَّلُوهُ

وَرَجَعُوا كُفَّارًا وَاسْتَأْفُوا دُونَ النَّبِيِّ -ﷺ- فَأَرْسَلَ فِي طَلَبِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ فَفَطَعَ أَيْدِيَهُمْ

وَأَرْجَلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ^(٥).

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم ذكر علل أخبار رويت في الجنائز والبيوع وأول النكاح

٣٩٤/١ ح ١١٨٠.

(٢) أخرجه الإمام مالك في كتاب الجامع باب ما جاء في المهاجرة ، بدون " ولا تنافسوا "

٣٣٣/٥ ح ٣٣٦٦.

(٣) أخرجه الإمام مالك في كتاب الجامع باب ما جاء في المهاجرة ٣٣٣/٥ ح ٣٣٦٧.

(٤) راجع شرح نخبة الفكر للقارئ تحت المدرج وأقسامه ٤٦٦/١.

(٥) أخرجه النسائي في كتاب تحريم الدم ، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد عن أنس بن

مالك ٤٧١/١٢ ح ٤٠٤٦.

ولفظة: " وأبوالها " إنما سمعها حميد من قتادة عن أنس رضي الله تعالى عنه ، بينه يزيد بن هارون ومحمد بن أبي عدي ومروان بن معاوية وآخرون ، كلهم يقولون :

" فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا " قَالَ حُمَيْدٌ وَقَالَ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ « وَأَبْوَالِهَا » (١).
فرواية إسماعيل على هذا فيها إدراج وتدليس تسوية (٢).

رابعها : أن لا يذكر المحدث متن الحديث بل يسوق إسناده فقط ثم يقطعه قاطع فيذكر كلاما ، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد مثاله:

ما رواه ابن ماجه قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الطَّلْحِيِّ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُوسَى أَبُو يَزِيدَ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ ، حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ " (٣).

يقول الحافظ الخليلي: وقع لشيخ زاهد ثقة بالكوفة يقال له ثابت بن موسى ، دخل على شريك بن عبد الله القاضي فكان يقرأ عليه حديث عن الأعمش عن أبي سفیان عن جابر عن النبي ﷺ ، فلما بصر به ورأى عليه أثر الخشوع قال: "من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار".

فظن ثابت أن ما تكلم به شريك من قبل نفسه هو حديث عن النبي ﷺ بهذا الإسناد ، فرواه عن شريك بعده وسمعه منه الكبار ، وسرقه جماعة من الضعفاء فرووه عن شريك (٤).

التصنيف:

التصنيف "ينقسم إلى تصحيف البصر وهو الأكثر وإلى تصحيف السمع وإلى تصحيف المتن".

(١) أخرجه النسائي في كتاب تحريم الدم ، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد عن أنس بن مالك ١٢/٤٧٣ ح ٤٠٤٨.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر النوع العشرون المدرج ٢/٨٣٥.

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء في قيام الليل ٢/٣٢٢ ح ١٣٣٣.

(٤) الإرشاد في معرفة علماء الحديث تحت "علة" ١/ ١٧٠، ١٧١.

مثاله ما ذكره الدار قطني أن أبا بكر الصولي أملى في الجماع حديث أبي أيوب مرفوعاً: "من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال...^(١) "شيئاً" بالشين المعجمة والياء المثناة من تحت^(٢).

وصحف بعضهم حديث: "يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ"^(٣) إلى "ما فعل البعير" فروى عمير بفتح المهملة وهو بضمها مصغر وبموحدة فمهملة وإنما هو بالنون فمعجمة^(٤).

ويقع التصحيف في الإسناد تارة وفي المتن تارة أخرى:

فَمِثَالُ التَّصْحِيفِ فِي الإِسْنَادِ حَدِيثُ شُعْبَةَ عَنِ العَوَامِ بْنِ مُرَاجِمٍ ، عَنِ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " لِيُقْتَصَّ لِلْجَمَاءِ مِنْ ذَاتِ القُرْنِ يَعْنِي يَوْمَ القِيَامَةِ"^(٥) . صَحَّفَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فَقَالَ : " ابْنُ مُرَاجِمٍ بِالرَّيِّ وَالْحَاءِ ، فَرَّدَ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ " ابْنُ مُرَاجِمٍ " بِالرَّاءِ المُهْمَلَةِ وَالْجِيمِ"^(٦) .

وَمِنْهُ : مَا رُوِيَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَحَجَّاجٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : " أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْقَاتِ"^(٧) .

قَالَ أَحْمَدُ : " صَحَّفَ شُعْبَةُ فِيهِ ، فَإِنَّمَا هُوَ خَالِدُ بْنُ عُلْقَمَةَ"^(٨) .

وَمِثَالُ التَّصْحِيفِ فِي المُتَنِ : مَا رَوَاهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ ، عَنْ كِتَابِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ إِلَيْهِ ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ " أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ احْتَجَمَ فِي المَسْجِدِ"^(٩) . وَإِنَّمَا هُوَ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الصيام باب صيام ستة أيام من شوال. وقال: حسن صحيح ١٣٢/٣ ح ٧٥٩.

(٢) راجع: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار في بيان التصحيف ٢/٢٤٠.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب الانبساط إلى الناس ٨/٣٠٧ ح ٦١٢٩.

(٤) راجع: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار في بيان التصحيف ٢/٢٤١.

(٥) أخرجه البزار في مسنده ٢/٤٠ ح ٣٨٧.

(٦) مقدمة ابن الصلاح النوع الخامس والثلاثون معرفة المصحف من أسانيد الأحاديث ومتونها ١/٢٧٩.

(٧) أخرجه أحمد في المسند ٦/١٧٢ ح (٢٥٣٩٧) ٢٥٩١١.

(٨) مقدمة ابن الصلاح النوع الخامس والثلاثون معرفة المصحف من أسانيد الأحاديث ومتونها ٢٨٠.

(٩) أخرجه أحمد في المسند ٥/١٨٥ ح (٢١٦٠٨) ٢١٩٤٤.

بِالرَّاءِ " اِخْتَجَرَ فِي الْمَسْجِدِ بِخُصٍّ أَوْ حَصِيرٍ حُجْرَةً يُصَلِّي فِيهَا"، فَصَحَّفَهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ ، لِكَوْنِهِ أَخَذَهُ مِنْ كِتَابٍ بِغَيْرِ سَمَاعٍ ، ذَكَرَ ذَلِكَ مُسَلِّمٌ فِي كِتَابِ التَّمْيِيزِ لَهُ^(١).

يقول الإمام مسلم: وهذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحش خطؤها في المتن والإسناد جميعا. وابن لهيعة المصحف في متنه المغفل في إسناده. وإنما الحديث أن النبي ﷺ احتجر في المسجد بخوصة أو حصير يصلي فيها^(٢).

ومن الجدير بالذكر أن هذه الأنواع المذكورة - المقلوب والمدرج، والمصحف - إنما هي في حالة ما إذا ترجح وجه من الوجوه المختلفة، فيكون المرجوح إما مقلوبا أو مدرجا أو مصحفا، لكن النقاد قليلا ما يسمونه بهذه الأسماء، وكثيرا ما يطلقون عليه الخطأ أو الوهم أو غير محفوظ أو لا يصح أو غريب أو منكر. وأما إذا لم يترجح شيء منها ولم يجمع بينها على طريقة المحدثين النقاد فيقال: هذا حديث مضطرب.

والمضطرب هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له. وإنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايتان أما إذا ترجحت إحداها بحيث لا تقاومها الأخرى: بأن يكون روايتها أحفظ أو أكثر صحة للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه^(٣).

وأما مثال الجمع بين الروايات المختلفة فحديث: "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ"^(٤). الذي رواه جماعة من الرواة عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس ، وخالفهم بعض الرواة فرووه عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان^(٥).

(١) مقدمة ابن الصلاح النوع الخامس والثلاثون معرفة المصحف من أسانيد الأحاديث ومتونها ٢٨٠/١.

(٢) التمييز للإمام مسلم تحت ومن الأخبار التي يهم فيها بعض ناقلها ٢٣/١ ح ٥٥.

(٣) انظر: التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح في معرفة المضرب من الحديث ١٢٤/١.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب الصوم باب في الصائم يحتجم وسكت عنه ٢٨١/٢ ج ٢٣٧١.

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب الصوم باب في الصائم يحتجم وسكت عنه ٢٨٠/٢ ج ٢٣٦٩.

هذا الاختلاف الذي ظهر بين الرواة عن شيخهم أبي قلابة مما يجعل الناقد يتأمل فيه، ويبحث عما قاله أبو قلابة : فهل قال عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس؟ أو عن أبي أسماء عن ثوبان؟ أو رواه هكذا مرة وهكذا أخرى. وعلى الرغم من وجود الاختلاف في حديث أبي قلابة فإن النقاد لم يحكموا عليه بالاضطراب، بل حكموا بصحته على الوجهين، وذلك لقرينة تدل على أنه حدث بهما جميعا.

يقول الإمام الترمذي: وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ليس في هذا الباب شيء أصح من حديث شداد بن أوس، وثوبان فقلت له: كيف بما فيه من الاضطراب؟ فقال : كلاهما عندي صحيح، لأن يحيى بن أبي كثير روى عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. وعن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس، روى الحديثين، جميعا، قال أبو عيسى: وهكذا ذكروا عن علي بن المديني، أنه قال: حديث شداد بن أوس، وثوبان صحيحان^(١).

ورواية يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة على الوجهين جميعا تعتبر قرينة قوية، على أن أبا قلابة قد حدث بهما ، والجمع بين الوجوه المختلفة بناء على القرائن هو طريقة المحدثين النقاد ، وليس ذلك على التجويز العقلي، ولم يشر أحد من الأئمة النقاد إلى ذلك عند تصحيح الروايتين عن أبي قلابة ويمكن لنا أن نستخلص أن الاضطراب ينتفي عن الحديث إذا تم الجمع بين الوجوه المختلفة أو ترجيح وجه منها على طريقة النقاد، كما أنه لا يعد كل اختلاف اضطرابا، وأن شروط الاضطراب هي : الاتحاد في المصدر، وعدم إمكانية التوفيق بين الوجوه المختلفة، ولا الترجيح على منهج النقاد، وإن كان ممكنا على التجويز العقلي وقد يقع الاضطراب من راو واحد، أو من رواة ، لخلل طراً لأحدهم في ضبط ذلك الشيء المضطرب فيه وحفظه، ولذا أصبح المضطرب نوعا من المعلول.

(١) علل الترمذي الكبير باب كراهية الحجامة للصائم ١/٢٦٠ ح ١٣٣.

وقد يكون الاضطراب في الإسناد، وقد يكون في المتن، وقد يكون فيهما جميعا، وما وقع فيه الاضطراب لا يصح، وإن لم يؤثر في صحة غيره من السند والمتن.

مثلا إذا اختلف الرواة حول شيخهم ، واضطربوا في اسمه، فذكر بعضهم شخصا، والآخرون شخصا غيره، وكلاهما ثقة، فإن هذا النوع من الاضطراب يقدر فقط في ثبوت شخص بعينه، بدون أن يؤثر ذلك في صحة المتن، لأنه أيا كان هذا الشيخ فالمتن دائر على رواية ثقة، وأما إن كان الاختلاف حول ثقة وضعيف فإنه قادح في تعيين الراوي؛ هل هو هذا الثقة أو ذلك الضعيف، كما أنه يقدر في المتن، لأنه إذا كان راويه ضعيفا، فالحديث يكون حينئذ مما تفرد به الضعيف.

كحديث أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ نَفْسِي فَقَامَتْ طَوِيلًا فَقَالَ رَجُلٌ زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ قَالَ هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصَدِّقُهَا قَالَ مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي فَقَالَ إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ جَلَسَتْ لَا إِزَارَ لَكَ فَالْتَمَسَ شَيْئًا فَقَالَ مَا أَجِدُ شَيْئًا فَقَالَ التَّمَسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَلَمْ يَجِدْ فَقَالَ أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ قَالَ نَعَمْ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا لِسُورٍ سَمَّاهَا فَقَالَ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ^(١).

واختلف الرواة على أبي حازم؛ فقال مالك وجماعة : فقد زوجناكها وقال ابن عيينة : أنكحتكها، وقال ابن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن : ملكتها، وقال الثوري : أملكتها ، وقال أبو غسان : أمكنها^(٢).

فصيغة العقد اضطرب فيها الرواة على أبي حازم، فذلك مما يقدر في تحديد الذي قاله النبي ﷺ من هذه الألفاظ، دون أن يؤثر ذلك في صحة المتن عموما، ولهذا رواه البخاري في مواضع من الصحيح معتمدا على ما لم يختلف فيه الرواة، كما هو ظاهر من أبواب الحديث.

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح باب السلطان ولي بقول النبي ﷺ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ١٧/٧ ح ٥١٣٥.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر النوع التاسع عشر: المضطرب ٢/٨٠٨، ٨٠٩.

يقول الحافظ ابن حجر: فالمقطوع به أن النبي ﷺ لم يقل هذه الألفاظ كلها في مرة واحدة تلك الساعة، فلم يبق إلا أن يقال: إن النبي ﷺ قال لفظا منها، وعبر عنه بقية الرواية بالمعنى، والله أعلم^(١).

مسألة التفرد:

التفرد له صلة وثيقة بما سبق لذا فسر الحافظ ابن حجر ذلك بقوله: وهو على هذا أدق من المعلول بكثير، فلا يتمكن من الحكم به إلا من مارس الفن غاية الممارسة وكان في الذروة العليا من الفهم الثاقب ورسوخ القدم في الصناعة ورزقه الله نهاية الملكة^(٢).

كما فسره السخاوي بقوله: "والشاذ لم يوقف له على علة أي معينة وهذا يشعر باشتراك هذا مع ذلك في كونه ينقدح في نفس الناقد أنه غلط وقد تقصر عبارته عن إقامة الحجة على دعواه وأنه من أغمض الأنواع وأدقها ولا يقوم به إلا من رزقه الله الفهم الثاقب والحفظ الواسع والمعرفة التامة بمراتب الرواة والملكة القوية بالأسانيد والمتون وهو كذلك بل الشاذ كما نسب لشيخنا أدق من المعلل بكثير"^(٣).

وقد قال الحاكم في الشاذ: "فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة"^(٤).

وعلى الرغم من وضوح كلامه أي إن المقصود بالتفرد في معنى الشاذ ليس على إطلاقه، وإنما المقصود به ما ليس له أصل.

وبناء على هذه النصوص التي تجمع على أن التعليل بالتفرد ليس في متناول الجميع، وإنما يحتاج إلى الملكة القوية، والنظر الثاقب، والاطلاع الواسع. وقد سبق عن ابن الصلاح قوله في هذا الصدد ما نصه: "ويستعان على إدراكها

(١) راجع: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر النوع التاسع عشر: المضطرب ٨٠٨/٢: ٨١٠.

(٢) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار في بيان الشاذ ٣٧٩/١.

(٣) فتح المغيب تحت "التدليس" ١٩٨/١.

(٤) معرفة علوم الحديث ذكر النوع الثامن والعشرين من معرفة علوم الحديث: "الشاذ من الروايات" ١٨٣/١.

بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له ، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول ، أو وقف في المرفوع ، أو دخول حديث في حديث ، أو وهم واهم بغير ذلك ، بحيث يغلب على ظنه ذلك ، فيحكم به ، أو يتردد فيتوقف فيه . وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه^(١).

تفاوت أحوال التفرد:

بتتبع صنيع النقاد في تطبيقاتهم العملية، ونصوصهم الواردة في معالجة التفرد يتبين بجلاء أن التفرد له أحوال مختلفة وأحكام متفاوتة، ومن أخذ الحكم بقبول تفرد الثقة، ورفض تفرد الضعيف، كضابط كلي، يطبق في كل حديث يتفرد به ثقة أو ضعيف، دون التفريق بين حالاته المختلفة فقد انزلق انزلاقاً خطيراً، وابتعد عن منهج المحدثين النقاد

فها هو الإمام أبو داود يقول في وصف سننه: "والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير وهي عند كل من كتب شيئاً من الحديث إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس والفخر بها أنها مشاهير فإنه لا يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً، فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يردده عليك أحد، وقال إبراهيم النخعي كانوا يكرهون الغريب من الحديث"^(٢).

ويقول الحافظ ابن رجب الحنبلي: "وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث - إذا تفرد به واحد - وإن لم يرو الثقات خلفه - إنه لا يتابع عليه ، ويجعلون ذلك علة فيه ، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً ، ولهم في كل حديث نقد خاص ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه"^(٣).

(١) مقدمة ابن الصلاح النوع الثامن عشر معرفة الحديث المعلل ٩٠/١.

(٢) رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه ٢٩/١.

(٣) شرح علل الترمذي لابن رجب فصل في الصحيح من الحديث وما يتفرع على شروطه ٢١٦/١.

وها هو الإمام أحمد بن حنبل يقول: "إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون هذا حديث غريب أو فائدة، فاعلم أنه خطأ أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة وسفيان"^(١).
وقد سبق في موضوع الشاذ والمنكر ما يدل على أن للتفرد حالات مختلفة، وأحكاما متفاوتة، وأن قبول ما يتفرد به الثقة متوقف على القرائن، ولذا فإن إطلاق القبول أو الرد فيما يتفرد به الثقة غير منهجي.

بعض الأمثلة التي أعلاها النقاد من أحاديث الثقات:

١- قال الإمام أحمد في حديث عبد الرزاق، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى عَمَرَ ثَوْبًا أَبْيَضَ، فَقَالَ: " أَجْدِيدُ ثَوْبِكَ أَمْ عَسِيلٌ؟ " فَقَالَ: فَلَا أَدْرِي مَا رَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " الْبَسْ جَدِيدًا، وَعِشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا - أَظُنُّهُ قَالَ: - وَيَرْزُقُكَ اللَّهُ فَرَّةً عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ"^(٢).

" هذا كان يحدث به من حفظه ولم يكن في الكتب"^(٣).

٢- كما أنكر الإمام أحمد على عبد الرزاق حديثه عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا: " الخيل معقود في نواصيها الخير"^(٤)، ووافقه في الاستنكار يحيى بن محمد الذهلي والدارقطني، وقال هذا الأخير: عبد الرزاق يخطئ عن معمر في أحاديث لم تكن في الكتاب"^(٥).

هذا دليل واضح على أن الثقة - ولو كان إماما - يكون له أحوال مختلفة حتى ولو حدث عن أقرب شيوخه، وأنت لاحظت آنفا أن الإمام أحمد وغيره

(١) الكفاية في علم الرواية باب ترك الاحتجاج بمن غلب على حديثه الشواذ ١/١٤٢.

(٢) مسند الإمام أحمد ٢/٨٩ ح ٥٦٢٠.

(٣) شرح علل الترمذي لابن رجب ومن هذا النوع أيضاً قوم ثقات لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء ١/٣٠٠.

(٤) أخرجه أبو عوانة في المستخرج كتاب الجهاد باب فضل الخيل على غيرها من الدواب ٨/٢٥٩ ح ٥٨٥٥.

(٥) راجع: شرح علل الترمذي لابن رجب ومن هذا النوع أيضاً قوم ثقات لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء ١/٣٠٠.

يستنكرون ما تفرد به عبد الرزاق عن معمر بحجة أن ذلك الحديث لم يكن في كتابه، (يعني به أصوله) وأنه وهم فيه، مع كونه قد حدث به قبل أن يختلط. ٣- وتكلم يحيى القطان في بعض أحاديث إبراهيم بن سعد الزهري أحد الأعيان الثقات المتفق على تخريج حديثهم، وأنكرها بحجة أنه حدث بها من حفظه. سئل الإمام أحمد عن حديث رواه إبراهيم عن النبي ﷺ قال: "الأئمة من قريش"^(١). فقال: ليس هذا في كتب إبراهيم لا ينبغي أن يكون له أصل^(٢). وهذا العلم مما يتعسر معرفته في أزماننا هذه، ولعله قد انتهى بنهاية القرون الفاضلة.

لذا يقول الإمام الذهبي: "وهذا في زماننا يَعْسُرُ نَقْدَهُ على المحدث، فإن أولئك الأئمة كالبخاري وأبي حاتم وأبي داود، عايَنُوا الأصول، وَعَرَفُوا عِلْمَهَا، وَأَمَّا نحن فطالَتْ علينا الأسانيدُ، وَفُقِدَتِ العِبَارَاتُ المَتِيقَتَةُ، ويمثل هذا ونحوه دَخَلَ الدَّخْلُ على الحاكم في تَصَرُّفِهِ في المستدرك"^(٣).

وعلى هذا يجب احترامنا لنقاد الحديث، وتسليم الأمر لهم في مجال تخصصاتهم الحديثية، وهذا أولى وأحسن وأحوط للحديث النبوي من رفض أحكامهم على بعض الأحاديث بحجة أننا لا ندري سبب ضعفها.

وهذا يونس بن زيد الأيلي وإن كان من أثبت أصحاب الزهري لكنه لم يكن متقنا لأحاديث غيره من المحدثين، مما يدل على أن حاله تختلف باختلاف الشيوخ. وكذا الوليد بن مسلم الدمشقي صاحب الأوزاعي إذا حدث بغير دمشق يكون في حديثه شيء يقتضي التوقف، يقول أبو داود: سمعت أبا عبد الله، سئل عن حديث الأوزاعي عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: "عليكم بالباة"^(٤). قال:

(١) أخرجه البزار في مسنده فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الأئمة من قريش ما عملوا بثلاث: إذا استرحموا رحموا، وإذا عاهدوا وافوا، وإذا حكموا عدلوا. وقال محقق الكتاب: ولا نعلم أسند سعد بن إبراهيم، عن أنس، إلا هذا الحديث. مسند البزار ١٢/٣٢١ ح ٦١٨١.

(٢) راجع: شرح علل الترمذي لابن رجب ومنهم إبراهيم بن سعد الزهري ١/٣٠٧.

(٣) الموقظة في علم مصطلح الحديث تحت "المعنعن" ٨/١.

(٤) لم أقف على تخريجه.

"هذا من الوليد، يخاف أن يكون ليس بمحفوظ عن الأوزاعي، لأنه حدث به الوليد بحمص ليس هو عند أهل دمشق"^(١).

وإن كان هذا تعليلاً بالتفرد فإنه لم يعلله بمجرد تفردّه ، كما يفهمه الكثيرون، وإنما بتفردّه بما لا يعرفه أصحابه من أهل دمشق، ومن المعلوم لدى الجميع أن مثل هذا السبب لا ينقدح إلا في ذهن العالم بهذا الشأن دون غيره، كما سبق عن ابن الصلاح.

"وتكلم أحمد أيضاً فيما حدث به الوليد من حفظه بمكة"^(٢).

فإذا أعل النقاد من أحاديث الوليد ما تفرد به، فربما يكون ذلك لمثل تلك الملابس والقرائن التي سبق الإشارة إليها عموماً، وليس لأن تفرد الثقة غير مقبول عندهم مطلقاً، ولا لأن الناقد يشترط التعدد لصحة الحديث. ومن هذا نعلم أن الثقة تختلف حاله باختلاف شيوخه أو باختلاف مواطن حديثه ، أو باختلاف أوقاته.

كما وقع ذلك في حديث حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ ، عَنْ مُعَاذٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي عَزْوَةٍ تَبُوكُ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ زَيْغِ الشَّمْسِ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعَهَا إِلَى الْعَصْرِ يُصَلِّيَهُمَا جَمِيعًا..."^(٣) .الحديث.

رواة هذا الحديث كلهم أئمة ثقات بل روى عن قتيبة موسى بن هارون وأحمد بن حنبل وعلي بن المدني وابن معين والنسائي وغيرهم من الأئمة ، ومع ذلك فالحديث غير ثابت عن الليث، وقد أعله النقاد بأن قتيبة تفرد به عن الليث، واستبعده كثير من الناس لأن قتيبة إمام معروف، ولم يقنعهم ما قاله الإمام البخاري : "قلت لقتيبة بن سعيد: مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل ؟ فقال : كتبتّه مع خالد المدائني."

(١)(٣) شرح علل الحديث لابن رجب تحت "من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض"
٣٢٣/١

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده حديث معاذ بن جبل ٢٤١/٥ ح (٢٢٠٩٤) ٢٢٤٤٥.

قال البخاري: "وكان خالد المدائني يدخل الأحاديث على الشيوخ"^(١). كما لم يرضوا قول الإمام الحاكم في هذا الحديث - وقد ساقه مثالا للحديث الشاذ - وهذا نصه:

هذا حديث رواه ثقات وهو شاذ الإسناد والمتن لا نعرف له علة نعلله بها ، ولو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل لعلنا به الحديث، ولو كان عند يزيد بن أبي حبيب عن أبي الزبير لعلنا به"^(٢).

ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عند أحد من أصحاب أبي الطفيل ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل فقلنا : الحديث شاذ.

فأئمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجبا من إسناده ومتمنه ، فنظرنا فإذا الحديث موضوع وقتيبة ثقة مأمون"^(٣).

موقف الأئمة تجاه الغرائب:

يقول ابن رجب: " وقد كان السلف يمدحون المشهور من الحديث ويذمون الغريب منه في الجملة"^(٤).

ومنه قول ابن المبارك: "العلم هو الذي يجيئك من ههنا ومن ههنا"، يعني المشهور، وعن علي بن الحسين: "ليس من العلم ما لا يعرف، إنما العلم ما عرف وتواطأت عليه الألسن"، وعن مالك: " شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس. "

وعن الأعمش: "كانوا يكرهون غريب الحديث وغريب الكلام"، وعن أبي يوسف: "من طلب غرائب الحديث كذب. "

وقال أبو نعيم: " كان عندنا رجل يصلي كل يوم خمسمائة ركعة سقط حديثه في الغرائب"، وقال عمرو بن خالد: " سمعت زهير بن معاوية يقول لعيسى بن

(١) (٢) معرفة علوم الحديث للحاكم ذكر النوع الثامن والعشرين "الشاذ من الروايات" ١٨٥ ، ١٨٤.

(٣) معرفة علوم الحديث ذكر النوع الثامن والعشرين "معرفة الشاذ من الروايات" ١٨٤/١.

(٤) شرح علل الحديث لابن رجب فصل في الحديث الغريب ٢٣٣/١.

يونس : ينبغي للرجل أن يتوقى رواية غريب الحديث ، فإني أعرف رجلا كان يصلي في اليوم مائتي ركعة ما أفسده عند الناس إلا رواية غريب الحديث".

وعن حماد بن زيد، قال: "كَانَ رَجُلٌ قَدْ لَزِمَ أَيُّوبَ وَسَمِعَ مِنْهُ، فَفَقَدَهُ أَيُّوبُ.

فَقَالُوا : يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّهُ قَدْ لَزِمَ عَمْرُو بْنَ عُبَيْدٍ .

قَالَ حَمَادٌ : فَبَيْنَا أَنَا يَوْمًا مَعَ أَيُّوبَ وَقَدْ بَكَرْنَا إِلَى السُّوقِ ، فَاسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ .

فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَيُّوبُ وَسَأَلَهُ .

ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّوبُ : بَلَّغْنِي أَتَكَ لَزِمْتَ ذَاكَ الرَّجُلَ .

قَالَ حَمَادٌ : سَمَاهُ ، يَعْنِي عَمْرًا .

قَالَ : نَعَمْ ، يَا أَبَا بَكْرٍ ، إِنَّهُ يَحِيثُنَا بِإِعْثَابِ غَرَائِبِ .

قَالَ : يَقُولُ لَهُ أَيُّوبُ : إِنَّمَا نَفِرُ أَوْ نَفْرُقُ مِنْ تِلْكَ الْغَرَائِبِ" (١).

وعن خالد بن الحارث قال: " جاعني يحيى الأصفر فقال أخرج لي كتاب

الأشعث لعلي أجد فيه شيئا غريبا فقلت لو كان فيه شيء غريب لمحوتة" (٢).

وقال الإمام أحمد بن حنبل: " لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنها مناكير

وعامتها عن الضعفاء" (٣).

وقال الإمام مالك: " شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه

الناس" (٤).

قال أبو بكر الخطيب : ((أكثر طالبي الحديث في هذا الزمان يغلب عليهم

كتب الغريب دون المشهور ، وسماع المنكر دون المعروف ، والاشتغال بما وقع

فيه السهو والخطأ من رواية المجروحين والضعفاء ، حتى لقد صار الصحيح عند

أكثرهم مجتبا ، والثابت مصدوقاً عنه مطرحاً ، وذلك لعدم معرفتهم بأحوال الرواة

ومحلهم ، ونقصان علمهم بالتمييز ، وزهدهم في تعلمه ، وهذا خلاف ما كان عليه

الأئمة المحدثين ، والأعلام من أسلافنا الماضيين)) (٥).

(١) راجع: توجيه النظر إلى أصول الأثر ١/٢٥٩، ٢٦٠.

(٢) راجع: المحدث الفاصل بين الراوي والواعي باب من كره أن يروي أحسن ما عنده ١/٥٦٤.

(٣) (٤) راجع: تدريب الراوي النوع الحادي والثلاثين الغريب والعزيز ٢/١٨٢.

(٥) راجع: شرح علل الترمذي لابن رجب في الحديث الغريب ١/٢٣٣.

المبحث التاسع

المصنفات في علم علل الحديث

أولاً: مصنفات المتقدمين من العلماء:

من المعلوم أن علم علل الحديث من أدق وأجل العلوم التي لم يتهياً لمعرفة إلا النزر القليل من جهاذة العلماء، وألّفوا فيه المؤلفات الجليلية والمصنفات المفيدة والتي من أشهرها وأنفعها أهمها ما يلي:

١- كتاب "العلل":

علل الحديث ومعرفة الرجال لعلّي بن المديني (ت ٢٣٤هـ) . رواية ابن البراء . له طبعتان، الأولى: بتحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين قلجعي، والثانية: بتحقيق محمد مصطفى الأعظمي . المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني . سنة الولادة ١٦١ / سنة الوفاة ٢٣٤ تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي . الناشر : المكتب الإسلامي سنة النشر : ١٩٨٠ مكان النشر : بيروت . عدد الأجزاء : ١ .

٢- الكتاب : العلل ومعرفة الرجال:

العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رواية ابنه عبد الله . تحقيق: الدكتور وصي الله عباس . الناشر : الدارس السلفية مكان النشر: بومباي، الهند . الطبعة الأولى سنة الطبع: ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م عدد الأجزاء: ١ .

٣- الكتاب : علل الترمذي الكبير

المؤلف : محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى : ٢٧٩هـ) تحقيق : صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود محمد الصعيدي ، الناشر : عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية سنة النشر: ١٤٠٩ مكان النشر : بيروت ، عدد الأجزاء : ١ .

٤- [العلل الصغير - الترمذي]

الكتاب : العلل الصغير للترمذي . المؤلف : محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي . الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت . تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون عدد الأجزاء : ٥ .

٥- الكتاب : الفوائد المعللة



المؤلف : عبد الرحمن بن عمرو النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي (٢٨١هـ) تحقيق : رجب بن عبد المقصود . الناشر : مكتبة الإمام الذهبي . الكويت ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م .

٦- الكتاب : علل الحديث لابن أبي حاتم

المؤلف : أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي [٢٤٠ - ٣٢٧]

٧- الكتاب : تعليقة على علل ابن أبي حاتم

المؤلف / الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي . دار النشر: أضواء السلف - السعودية / الرياض - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م . عدد الأجزاء / ١ . تحقيق : سامي بن محمد بن جاد الله .

٨- الكتاب : أطراف الغرائب والأفراد

المؤلف : المقدسي، أبي الفضل محمد بن طاهر . الناشر : دار الكتب العلمية . عدد الأجزاء : ٥ .

٩- الكتاب : الإغراب : الجزء الرابع من حديث شعبة بن الحجاج وسفيان بن سعيد الثوري مما أغرب بعضهم على بعض . المؤلف : النسائي (٣٠٣ هـ) . المحقق : أبو عبد الرحمن محمد الثاني بن عمر بن موسى . الناشر : دار المآثر - المدينة النبوية . الطبعة : الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م . عدد الأجزاء : ١ .

١٠- الكتاب : العلل الواردة في الأحاديث النبوية

المؤلف : أبو الحسن علي بن عمّار ابن أحمد بن مهدي الدار قطني (٣٠٦ هـ - ٣٨٥ هـ) . الناشر : دار طيبة الرياض - شارع عسير . الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م . تحقيق وتخرّيج : د. محفوظ الرحمن زين الله .

١١- الكتاب : فرائب مالك

المؤلف : أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدار قطني (المتوفى : ٣٨٥هـ) .

١٢- الكتاب : الفوائد المعللة



المؤلف : عبد الرحمن بن عمرو النصرى المشهور بأبى زرعة الدمشقى
(٢٨١هـ) . تحقيق : رجب بن عبد المقصود . الناشر : مكتبة الإمام الذهبى .
الكويت ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

١٣- الكتاب : علل أحاديث في صحيح مسلم

المؤلف : أبى الفضل محمد بن أبى الحسين ابن عمار الشهيد.

١٤- الكتاب : المنتخب من علل الخلال

المؤلف : الإمام العلامة موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الشهير بـ:

ابن قدامة المقدسى.

١٥- الكتاب : العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

المؤلف : عبد الرحمن بن علي بن الجوزي . الناشر : دار الكتب العلمية -

بيروت . الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ . تحقيق : خليل الميس . عدد الأجزاء : ٢ .

ثانياً: المصنفات الحديثة:

وهي ما كتبه المتأخرون والمعاصرون من أهل هذا الفن ، وتختلف ما بين مقال وبحث ورسائل علمية ، وفيها المطول والمقتضب وما بين ذلك ، وهي على النحو التالي:

١- العلل في الحديث (دراسة منهجية في ضوء شرح علل الترمذي لابن رجب) :
لهمام سعيد.

٢- تحقيق ودراسة لمسانيد الخلفاء الأربعة من كتاب العلل للدار قطني : لمحفوظ
الرحمن زين الله.

٣- الحديث المغلول : لخليل ملا خاطر .

٤- الوليد بن مسلم الدمشقى وعلل الحديث في الكتب الستة : لأمين عمر.

٥- عبد الله بن لهيعة حديثه وعلله في الكتب الستة : لمحمد عمر .

٦- بقية بن الوليد الحمصي حديثه وعلله دراسة تطبيقية في الكتب الستة : لعبد
الكريم الوريكات.



- ٧- عاصم بن أبي النجود حديثه وعلله في مسند الإمام أحمد بن حنبل والكتب الستة : لخولة الخطيب.
- ٨- الكشف والتبيين لعلل حديث ((اللهم إني أسألك بحق السائلين)) والتعقيب على رسالة الانتصار للشيخ إسماعيل الأنصاري : لعلي حسن علي عبد الحميد الأثري.
- ٩- محمد بن إسحاق حديثه وعلله دراسة تطبيقية في الكتب الستة : لزياد أبو حماد
- ١٠- حماد بن سلمة حديثه وعلله في زوائد مسند الإمام أحمد بن حنبل على الكتب الستة : لعبد الجبار أحمد سعيد.
- ١١- علم علل الحديث : لأبخان تكين
- ١٢- منهج التعليل عند الإمام الترمذي من خلال كتابه الجامع : لأسعد حلمي
- ١٣- العلل الواردة في سنن الدار قطني (جمعاً وتصنيفاً ودراسة - القسم الأول كتاب الطهارة -) : لخالد خليل يوسف علوان.
- ١٤- العلل الواردة في سنن الدار قطني (جمعاً وتصنيفاً ودراسة - القسم الثاني من أول كتاب الصلاة إلى أول كتاب النكاح -) : لفائز سعود صالح أبوسرحان.
- ١٥- العلل الواردة في سنن الدار قطني (جمعاً وتصنيفاً ودراسة - القسم الثالث من أول كتاب النكاح إلى آخر كتاب السنن) : لمحمود أحمد يعقوب رشيد.
- ١٦- علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام لأبي الحسن ابن القطان : لإبراهيم بن الصديق.
- ١٧- ألفية علل الحديث المسماة شافية الغلل : لمحمد الأثيوبي
- ١٨- مزيل الخلل عن أبيات شافية الغلل (شرح مختصر للكتاب السابق) : لمحمد الأثيوبي.
- ١٩- الاختلاف على الراوي وأثره على الروايات والرواة مع دراسة تطبيقية على مرويات حماد بن سلمة في الكتب الستة : لحاكم المطيري.

- ٢٠- الأحاديث التي أعلها البخاري في كتابه التاريخ الكبير (من أول الكتاب إلى نهاية ترجمة سعيد بن عمير الأنصاري - جمعاً ودراسة وتخريجاً -) : لعادل عبد الشكور الزرقي.
- ٢١- الحديث المغلول (قواعد وضوابط) : لحمزة بن عبد الله المليباري
- ٢٢- الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها : لحمزة بن عبد الله المليباري.
- ٢٣- أحاديث معلة ظاهرها الصحة : لمقبل الوداعي
- ٢٤- الإمام ابن الجوزي وكتابه العلل المتناهية في الأحاديث الواهية : لعثمان سليم مقبل.
- ٢٥- ما اختلف في رفعه ووقفه من الأحاديث الواردة في كتاب الطهارة والصلاة من كتب العلل والتخريج (جمعاً ودراسة) : لعواد بن حميد بن محمد الرويثي.
- ٢٦- الأحاديث التي أشار أبو داود في سننه إلى تعارض الوصل والإرسال فيها (تخريجاً ودراسة) : لتكري الغميز.
- ٢٧- مواطن الرواة وأثرها في علل الحديث (دراسة نظرية تطبيقية من خلال علل حديث معمر بن راشد وإسماعيل بن عياش) : لأحمد يحيى أحمد الكندي.
- ٢٨- الأحاديث التي بين أبو داود في سننه تعارض الرفع والوقف فيها (دراسة وتخريجاً) : لمحمد الفراج.
- ٢٩- قرآن الترجيح في المحفوظ والشاذ وزيادة الثقة عند الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري : لنادر العمراني.
- ٣٠- منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث : لبشير علي عمر.
- ٣١- الإمام عبد الرحمان بن عمرو الأوزاعي حديثه وعلله في الكتب الستة ومسند الإمام أحمد : لوديع عبد المعطي.
- ٣٢- نقد المتن عند الإمام النسائي في السنن الكبرى : لمحمد مصلح .
- ٣٣- الأحاديث التي أعلها النسائي بالاختلاف على الرواة في كتابه المجتبى (جمعاً ودراسة) : لعمر أبو بكر.



٣٤- علل حديث أبي قتادة : (إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين) : لمحمد التركي.

٣٥- ابن رجب الحنبلي ومنهجه في علل الحديث : للحسين محمد حسين.

٣٦- الحديث المنكر (دراسة نظرية وتطبيقية في كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم: لعبد السلام أحمد محمد أبو سمحة.

٣٧- أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء : لماهر ياسين الفحل

٣٨- فوائد في كتاب العلل لابن أبي حاتم : للمعلمي اليماني

٣٩- مرويات الإمام الزهري المعلّة في كتاب العلل للدار قطني (تخريجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها) : لعبد الله بن محمد دمفو.

٤٠- إرشاد الخليل بفوائد من المصطلح والعلل والجرح والتعديل : لأبي عبد الله رضا الأقصري.

٤١- شرح علل الحديث مع أسئلة وأجوبة في مصطلح الحديث : لمصطفى العدوي

٤٢- منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح : لأبي بكر الكافي.

٤٣- ما اختلف في رفعه ووقفه من الأحاديث الواردة في كتاب الزكاة والصيام والحج والبيوع من كتب العلل والتخريج (جمعاً ودراسة) : لعمر رفود رفيد السفيناني.

٤٤- الاختلاف على الأعمش في كتاب العلل للدار قطني (تخريج ودراسة) : لخالد عبد الله السبيبت.

٤٥- الخبر الثابت قواعد ثبوته مع أصول في علم الجرح والتعديل وعلل الأحاديث : ليوسف بن هاشم بن عابد اللحياني.

٤٦- أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء : لماهر ياسين الفحل.

٤٧- لمحات موجزة في أصول علل الحديث : لنور الدين عتر

٤٨- الإسهام ببيان منهج ابن حزم في تعليل الأخبار من خلال كتابه الأحكام : لأبي الفضل بدر العمراني.

٤٩- تعليل العلل لذوي المقل : لعبد السلام علوش

- ٥٠- التعريف بعلم علل الحديث : لهشام بن عبد العزيز الحلاف
- ٥١- الأحاديث التي أعلها إمام الأئمة ابن خزيمة في صحيحه في كتاب الوضوء :
لعبد العزيز الهليل.
- ٥٢- قواعد في العلل وقرائن الترجيح : لعادل عبد الشكور الزرقى
- ٥٣- علم علل الحديث ودوره في حفظ السنة النبوية : لوصي الله بن محمد عباس
- ٥٤- جهود المحدثين في بيان علل الأحاديث : لعلي بن عبد الله الصياح.
- ٥٥- المنهج العلمي في دراسة الحديث المعل (دراسة تأصيلية) : لعلي بن عبد
الله الصياح.
- ٥٦- دراسة أحاديث معلولة : لعلي بن عبد الله الصياح.
- ٥٧- معرفة أصحاب شعبة : لمحمد التركي.
- ٥٨- مفهوم العلة عند المحدثين : لمحمد عبد الرحمن طوالبه.
- ٥٩- العلة وأجناسها عند المحدثين : لأبي سفيان مصطفى باحو.
- ٦٠- أحاديث ومرويات في الميزان (١ ، ٢) : لمحمد عمرو بن عد اللطيف
- ٦١- الأحاديث التي أعلها الإمام أحمد (جمعاً ودراسة ومقارنة) : لعيسى محمد
المسلمي.
- ٦٢- الأحاديث المرفوعة المعلة في كتاب حلية الأولياء : لمجموعة من الباحثين.
- ٦٣- الإمام يحيى بن أبي كثير علله وحديثه في الكتب الستة : لبكر طعمه
- ٦٤- نقد المتون في كتب العلل : لسلطان الطبيشي
- ٦٥- أحاديث الصحيحين التي أعلها الدار قطني في كتابه العلل مما ليس في التتبع
: لعبد الله القحطاني.
- ٦٦- النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد ذهبي العصر العلامة عبد الرحمن
ابن يحيى المعلمي اليماني : لإبراهيم الصبيحي.
- ٦٧- منهج المتقدمين في التدليس : لناصر الفهد
- ٦٨- المسائل المتعلقة بالعلة : لمقبل الوداعي .
- ٦٩- غارة الفصل على المعتدين على كتب العلل : لمقبل الوداعي

٧٠- العلل الواقعة في أسانيد كتاب مسلم ضمن كتاب تقييد المهمل للجواني :
لإبراهيم الناصر.

٧١ . نظرية العلة عند المحدثين : لرضا أحمد صمدي

٧٢- الأحاديث التي ذكر الإمام الترمذي فيها اختلافاً وليست في العلل الكبير :
لمجموعة من الباحثين.

هذا ما استطعت جمعه من خلال موسوعة الحديث النبوي ، وغيرها والله
الموفق والهادي إلى سواء السبيل ، وصلى الله تعالى وسلم على رسولنا الكريم ﷺ.



الخاتمة

الحمد لله تعالى الذي أعانني على إتمام هذا البحث العلمي المتعلق بعلم علل الحديث، والصلاة والسلام على خير الأنام رسولنا محمد ﷺ الذي تحمل الأمانة، وبلغ الرسالة بلسان عربي مبين إلى الصحب الكرام رضي الله عنهم فكانوا رضي الله عنهم خير من تحمل ما بلغه رسول الله ﷺ لهم وحفظوه في صدورهم وسطورهم، وبلغوه لمن خلفهم من التابعين لهم بإحسان، واستمر التحمل والتبليغ على هذا الحال من السلف إلى الخلف حتى وصل إلينا وهكذا الأمر السابق يبلغ اللاحق واللاحق يتحمل من السابق حتى قيام الساعة.

ومما تحمله الخلف عن السلف علم علل الحديث، ولأهمية هذا العلم وفوائده كتب فيه الكثير من العلماء موضحين معنى العلة في اللغة والاصطلاح، وها أنا أذكر في هذه الخاتمة أهم نتائج البحث، وهي كالاتي :

- ١- تكون العلة عنوانا عاما يشمل كل أنواع الخطأ، سواء صدر من الثقة أم من الضعيف غير المتروك، وأيا كان سبب ذلك الخطأ؛ كالمضطرب، والشاذ والمنكر، وما تفرع عنهما من المقلوب، والمصحف، والمدرج
- ٢- المصطلحات التي يطلقها الناقد في الغالب، تعبيرا عن شعوره بوجود خطأ في الحديث تعد من العلل، سواء أكانت قاذحة أم غير قاذحة.
- ٣- منهج المحدثين النقاد في التعليل منهج متكامل ودقيق، لكونه قائما على معرفتهم لملازمات الروايات، وأحوال روايتها، ومعاينة أصولهم فيها.
- ٤- المعيار العلمي في هذا المنهج هو شعور الناقد بمخالفة الحديث الأمر الواقع، أو تفرد الراوي بما لا أصل له.
- ٥- يجب على المتأخرين من علماء الحديث التسليم لما أعله المتقدمون والمتخصصون في ذلك العلم الجليل.

وبعد هذا فإنني أتقدم بهذا البحث المتواضع بين يدي أساتذتي وطلاب علم الحديث الشريف، عسى أن ينال منهم القبول، وأتضرع إلى الله عز وجل أن يتقبل مني هذا الجهد، وأن يجعله في ميزان حسناتي، وأن يوفقني في خدمة سنة نبيه ﷺ



وإن يحشرنني وإياكم مع سيد الأولين والآخرين محمد بن عبد الله رسول الله الأمين
ﷺ في الفردوس الأعلى في جنات النعيم.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

إعداد

د/ هشام سيد مرسي سلطان

أستاذ الحديث وعلومه المساعد

في كلية أصول الدين بأسبوط

جامعة الأزهر الشريف



فهرست المراجع

- ١-الكتاب : الإرشاد في معرفة علماء الحديث . الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القرزويني أبو يعلى . الناشر : مكتبة الرشد - الرياض . الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ . تحقيق : د. محمد سعيد عمر إدريس . عدد الأجزاء : ٣
- ٢-الكتاب : تاج العروس من جواهر القاموس . المؤلف : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ، أبو الفيض ، الملقب بمرتضى ، الزبيدي . تحقيق : مجموعة من المحققين . الناشر : دار الهداية عدد الأجزاء : ٤٠
- ٣-الكتاب : تاريخ بغداد . المؤلف : أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي . الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت . عدد الأجزاء : ١٤
- ٤-الكتاب : تحرير علوم الحديث . المؤلف : أبو محمد عبد الله بن يوسف الجديع
- ٥-الكتاب : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع . تأليف : الخطيب البغدادي
- ٦-الكتاب : تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي . المؤلف : عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي . الناشر : مكتبة الرياض الحديثة - الرياض . تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف . عدد الأجزاء : ٢
- ٧-الكتاب : توجيه النظر إلى أصول الأثر . المؤلف : طاهر الجزائري الدمشقي . الناشر : مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب . الطبعة الأولى ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م . تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة . عدد الأجزاء : ٢
- ٨-الكتاب : توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار . المؤلف : محمد بن إسماعيل الأمير الحسن الصنعاني . الناشر : المكتبة السلفية - المدينة المنورة تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد . عدد الأجزاء : ٢
- ٩-الكتاب : التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح . تأليف : زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي ٧٢٥ - ٨٠٦ هـ . دراسة وتحقيق : عبدالرحمن محمد عثمان . الناشر : محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة . الطبعة الأولى ، ١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م عدد المجلدات : [١]

- ١٠- الكتاب : التمييز للإمام مسلم . المؤلف : الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري .
- ١١- الكتاب : جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم . تأليف : الإمام الحافظ الفقيه زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب المتوفى سنة (٧٩٥) هـ . حقق نصوصه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه : الدكتور ماهر ياسين الفحل
- ١٢- الكتاب : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع . تأليف : الخطيب البغدادي .
- ١٣- الكتاب : الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري] . المؤلف : محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي . المحقق : محمد زهير بن ناصر الناصر . الناشر : دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي (الطبعة الأولى، ٢٢٤١ هـ . عدد الأجزاء : ٩
- ١٤- الكتاب : الحديث المغلول قواعد وضوابط . المؤلف : حمزة المليباري . الطبعة : الثانية
- ١٧- الكتاب : رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه . المؤلف : سليمان بن الأشعث أبو داود . الناشر : دار العربية - بيروت . تحقيق : محمد الصباغ . عدد الأجزاء : ١
- ١٨- الكتاب : سنن ابن ماجه . المؤلف : محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني . الناشر : دار الفكر - بيروت . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . عدد الأجزاء : ٢
- ١٩- الكتاب : سنن أبي داود . المؤلف : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني . الناشر : دار الكتاب العربي . بيروت . عدد الأجزاء : ٤
- ٢٠- الكتاب : سنن الترمذي . المؤلف : محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي . الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت . تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون . عدد الأجزاء : ٥

٢١- الكتاب : سنن الدار قطني . المؤلف : لأبي الحسن علي بن عمر الدار قطني
[٣٨٥ - ٣٠٦]

٢٢- الكتاب : سنن النسائي "المجتبى" . المؤلف : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب
بن علي الخراساني، النسائي

٢٢- الكتاب : سنن النسائي الكبرى . المؤلف : أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن
النسائي . الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت . الطبعة الأولى ، ١٤١١ -
١٩٩١ . تحقيق : د. عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن . عدد
الأجزاء : ٦

٢٣- الكتاب : السنن الكبرى وفي ذيله الجواهر النقي . المؤلف : أبو بكر أحمد بن
الحسين بن علي البيهقي . مؤلف الجواهر النقي: علاء الدين علي بن عثمان
المارديني الشهير بابن التركماني . المحقق : الناشر : مجلس دائرة المعارف
النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد . الطبعة: الطبعة الأولى . ١٣٤٤ هـ
عدد الأجزاء : ١٠

٢٤- [السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي] - تأليف الدكتور الشيخ مصطفى
السباعي . الطبعة الثالثة - بيروت : ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م . المكتب الإسلامي:
دمشق - سوريا، بيروت - لبنان . عدد الأجزاء: ١.

٢٥- الكتاب : شرح علل الترمذي لابن رجب . المؤلف : الإمام العالم الحافظ النقاد
زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي المعروف (بابن رجب
الحنبلي) . المحقق : د. نور الدين عتر ، مع مقدمة تحقيق د. همام عبد الرحيم
سعيد . عدد الأجزاء : ٢ .

٢٦- الكتاب : شرح السنة . المؤلف : الحسين بن مسعود البغوي [٤٣٦ هـ -
٥١٦ هـ] . المحقق : شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش
الناشر : المكتب الإسلامي - دمشق - بيروت . الطبعة : الثانية ، ١٤٠٣ هـ -
١٩٨٣ م . عدد الأجزاء : ١٦

٢٧- الكتاب : شرح الموقظة في علم المصطلح . الشارح : الشيخ عبدالله السعد

٢٨- الكتاب: شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر . المؤلف: الملا نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد القاري الهروي الحنفي (٩٣٠-١٠١٤هـ) . دار النشر: دار الأرقم- بيروت . . الطبعة: الأولى . قدم له: الشيخ عبدالفتاح أبو غدة . . حقه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم.

٢٩- الكتاب : الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى . المؤلف : إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي (المتوفى : ٨٠٢هـ) . المحقق : صلاح فتحي هلل . الناشر: مكتبة الرشد . الطبعة : الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

٣٠- الكتاب : شعب الإيمان . المؤلف : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى : ٤٥٨هـ) . حقه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه : الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد . أشرف على تحقيقه وتخرجه أحاديثه : مختار أحمد الندوي ، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند . الناشر : مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند . الطبعة : الأولى ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م . عدد الأجزاء : ١٤ (١٣ ، ومجلد للفهارس)

٣١- الكتاب : صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان . المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى : ٣٥٤هـ) . ترتيب : علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي، المنعوت بالأمير (المتوفى : ٧٣٩هـ) . الناشر : مؤسسة الرسالة

٣٢- الكتاب : صحيح ابن خزيمة . المؤلف : محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري . الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت ، ١٣٩٠ - ١٩٧٠ . تحقيق : د. محمد مصطفى الأعظمي . عدد الأجزاء : ٤

٣٣- الكتاب : الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم . المؤلف : أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري . الناشر : دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة . بيروت . عدد الأجزاء : ثمانية أجزاء في أربع مجلدات



- ٣٤- الكتاب : الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية . تأليف: إسماعيل بن حماد الجوهري . تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار . الناشر: دار العلم للملايين - بيروت . الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٣٥- الكتاب : الضعفاء . المؤلف : أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي (المتوفى : ٣٢٢ هـ) . المحقق : عبد المعطي أمين قلعجي . الناشر : دار المكتبة العلمية - بيروت . الطبعة : الأولى ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م . عدد الأجزاء : ٤
- ٣٦- الكتاب : علل الترمذي الكبير . المؤلف : محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى : ٢٧٩ هـ) . تحقيق: صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود محمد الصعيدي . الناشر: عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية . سنة النشر: ١٤٠٩ . مكان النشر: بيروت . عدد الأجزاء : ١ .
- ٣٧- الكتاب : علل الحديث لابن أبي حاتم . المؤلف : أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي (٢٤٠ - ٣٢٧) .
- ٣٨- الكتاب : عمل اليوم والليلة . المؤلف : أحمد بن شعيب بن علي النسائي أبو عبد الرحمن . الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت . الطبعة الثانية، ١٤٠٦ . تحقيق : د. فاروق حمادة . عدد الأجزاء : ١ .
- ٣٩- الكتاب : فتح المغيث شرح ألفية الحديث . المؤلف : شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي . الناشر : دار الكتب العلمية - لبنان . الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ هـ . عدد الأجزاء : ٣ .
- ٤٠- الكتاب : الفصل للوصول المدرج في النقل . المؤلف : أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر . سنة الولادة ٣٩٢ / سنة الوفاة ٤٦٣ . تحقيق : محمد مطر الزهراني . الناشر : دار الهجرة . سنة النشر : ١٤١٨ . مكان النشر : الرياض . عدد الأجزاء : ٢
- ٤١- الكتاب : القاموس المحيط . المؤلف : محمد بن يعقوب الفيروزآبادي . عدد الأجزاء : ١

٤٢- قواعد العلل وقرائن الترجيح .

٤٣- الكتاب : الكامل في ضعفاء الرجال . المؤلف : أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (المتوفى : ٣٦٥هـ) . الناشر : دار الكتب العلمية . الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

٤٤- الكتاب : الكفاية في علم الرواية . المؤلف : أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي . الناشر : المكتبة العلمية - المدينة المنورة . تحقيق : أبو عبد الله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني . عدد الأجزاء : ١ .

٤٥- الكتاب : الكنى والأسماء . المؤلف : أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي . سنة الولادة ٢٢٤هـ / سنة الوفاة ٣١٠هـ . تحقيق : أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي . الناشر : دار ابن حزم . سنة النشر : ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م . مكان النشر : بيروت/ لبنان . عدد الأجزاء : ٣ .

٤٦- الكتاب : لسان العرب . المؤلف : محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري - الناشر : دار صادر - بيروت . الطبعة الأولى . عدد الأجزاء : ١٥

٤٧- الكتاب : المجتبى من السنن . المؤلف : أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي . الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب . الطبعة الثانية ، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ . تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة . عدد الأجزاء : ٨

٤٨- الكتاب : مختار الصحاح . المؤلف : محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي . تحقيق : محمود خاطر . الناشر : مكتبة لبنان ناشرون - بيروت . الطبعة طبعة جديدة ، ١٤١٥ - ١٩٩٥ . عدد الأجزاء : ١

٤٩- الكتاب : مستخرج أبي عوانة . المؤلف : يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم أبو عوانة الإسفرايني النيسابوري

٥٠- الكتاب : مسند أحمد بن حنبل . المؤلف : أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني . (المتوفى : ٢٤١هـ) . المحقق : السيد أبو المعاطي النوري . الناشر : عالم الكتب - بيروت . الطبعة : الأولى ، ١٤١٩ هـ . ١٩٩٨ م . عدد الأجزاء : ٦ .

- ٥١- الكتاب : مسند البزار (المطبوع باسم البحر الزخار) . المؤلف : أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار . المتوفى : ٢٩٢ هـ . المحقق : محفوظ الرحمن زين الله ، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩) . وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧) . وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨) . الناشر : مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة . الطبعة : الأولى ، (بدأت ١٩٨٨ م ، وانتهت ٢٠٠٩ م) . عدد الأجزاء : ١٨
- ٥٢- الكتاب : المحدث الفاصل بين الراوي والواعي . المؤلف : الحسن بن عبدالرحمن الراهزمي . الناشر : دار الفكر - بيروت . الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤ . تحقيق : د. محمد عجاج الخطيب . عدد الأجزاء : ١
- ٥٢- الكتاب : المدخل إلى الإكليل . تأليف : الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ البيهقي الحاكم النيسابوري . المتوفى سنة ٤٠٥ هـ
- ٥٢- الكتاب : المستدرک على الصحيحين . المؤلف : محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري . الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت . الطبعة الأولى ، ١٤١١ - ١٩٩٠ . تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا . عدد الأجزاء : ٤
- ٥٣- الكتاب : مُصنّف ابن أبي شيبة . المصنّف : أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (١٥٩ . ٢٣٥ هـ) . تحقيق : محمد عوامة .
- ٥٤- الكتاب : معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح . المؤلف : عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى : ٦٤٣ هـ) . المحقق : نور الدين عتر . الناشر : دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت . سنة النشر : ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م . عدد الأجزاء : ١
- ٥٥- الكتاب : معرفة علوم الحديث . تأليف : الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوري . دراسة وتحقيق : زهير شفيق الكبي . الناشر : دار إحياء العلوم . عدد المجلدات : [١]
- ٥٦- الكتاب : مقدمة الجرح والتعديل . المؤلف : أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي الرازي . عدد الأجزاء : ١ .

- ٥٧- الكتاب : الموطأ . المؤلف : مالك بن أنس . المحقق : محمد مصطفى الأعظمي . الناشر : مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان . الطبعة : الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م . عدد الأجزاء : ٨ .
- ٥٨- الكتاب : المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج . المؤلف : أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي . الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت . الطبعة الثانية ، ١٣٩٢ . عدد الأجزاء : ١٨ .
- ٦٠- الكتاب : الموضوعات . المؤلف : ابن الجوزي ، أبو الفرج . الناشر : دار الكتب العلمية . عدد الأجزاء : ٣ .
- ٦١- الكتاب : الموقظة في علم مصطلح الحديث . المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي
- ٦١- الكتاب : نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر المؤلف : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ) . المحقق : عبد الله بن ضيف الله الرحيلي . الطبعة : الطبعة الأولى . الناشر : مطبعة سفير بالرياض عام (١٤٢٢هـ)
- ٦٢- الكتاب : النكت على كتاب ابن الصلاح . المؤلف : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ) . المحقق : ربيع بن هادي عمير المدخلي . الناشر : عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية . عدد المجلدات : ٢ . الطبعة : الأولى ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م
- ٦٣- الكتاب : النكت على مقدمة ابن الصلاح . المؤلف : بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر . الناشر : أضواء السلف - الرياض . الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م . تحقيق : د. زين العابدين بن محمد بلا فريج . عدد الأجزاء : ٣
- ٦٤- الكتاب : النكت على كتاب ابن الصلاح . المؤلف : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ) . المحقق : ربيع بن هادي عمير المدخلي . الناشر : عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ،

د/ هشام سيد مرسى سلطان

(٢٨٢٢)

علم علل الحديث
بين النظرية والتطبيق

المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية . عدد المجلدات : ٢ . الطبعة :
الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م



فهرست الموضوعات:

الصفحة	الموضوع
٢٧٥٣	المقدمة: وفيها بيان لأهمية البحث وفوائده.
٢٧٥٥	المبحث الأول: وفيه التعريف بالعلة لغة واصطلاحاً.
٢٧٥٨	المبحث الثاني: أهمية علم علل الحديث.
٢٧٦٤	المبحث الثالث: ثمرة علم علل الحديث.
٢٧٦٥	المبحث الرابع: تاريخ علم علل الحديث.
٢٧٧٥	المبحث الخامس: أقسام العلة في الحديث.
٢٧٧٧	المبحث السادس: طرق معرفة العلة في الحديث.
٢٧٨٠	المبحث السابع: مؤسسو علم العلل وأئمة.
٢٧٨٣	المبحث الثامن: الأمثلة التطبيقية للعلة في الحديث.
٢٨٠٤	المبحث التاسع: المصنفات في علم علل الحديث.
٢٨١٢	الخاتمة: وفيها أهم التوصيات والنتائج المستفادة من هذا البحث.
٢٨١٤	فهرست المراجع:
٢٨٢٣	فهرست الموضوعات:

إعداد:

د/ هشام سيد مرسى سلطان

أستاذ الحديث الشريف وعلومه المساعد

في كلية أصول الدين والدعوة بأسبوط

جامعة الأزهر الشريف

